



شباب مسجد الميلم  
ضاحية صباح السالم

# دورة للخليفة الراشد برب علي أبي طالب العلوية

في مسجد طيبة النصر الله - ضاحية صباح السالم

## كتاب

الصلاة والجنائز من بلوغ المرام

لابن حجر رحمه الله

( ٧٧٣ - ٨٥٢ هـ )

## كتاب

مختصر قواعد الإعراب

لابن هشام رحمه الله

( ٧٠٨ - ٧٦١ هـ )

## رسالة

مختصرة في أصول الفقه

( مخطوطة تطبع للمرة الثانية )

للعلامة عبد الرحمن بن سعدي رحمه الله

( ١٣٠٧ - ١٣٧٦ هـ )

إخوانكم شباب مسجد الميلم

ضاحية صباح السالم

للمساهمة في الدورة

حساب رقم 05105078793105

بيت التمويل



## بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله، وبعد:

طلب العلم لا شك أنه من أجل الطاعات، ومن نعم الله على عبده أن يجتبيه لطلب العلم، فتلك وظيفة المرسلين، ومن يُرد الله به خيراً يفقهه في الدين.

وظالب العلم في هذا الوقت تيسر له طلب العلم على وجه ليس له نظير، فبالأمس يتجشم طلبة العلم الرحلة في طلب العلم، واليوم يرحل العلماء إلى الطلبة لتدريسهم، كما هو حاصل في الدورات العلمية.

والدورات العلمية ثمراتها كثيرة، منها شرح أكثر من كتاب، وأحياناً يحضر أكثر من عالم وشيخ، فينتفع الطالب من هذا التنوع، الذي يُقدّم فيه العلماء والمشايخ خلاصة علمهم ونفائس ما أدركوه في سني طلبهم للعلم.

لا ينبغي لطالب العلم أن يُضَيِّع وقته في غير العلم خصوصاً من فرط في حدائته في طلب العلم، قال سفيان الثوري رحمه الله: «من ترفه في حدائته فاته علم كثير»، ومن طلب العلم في حدائته فإنه يحتاج إلى تنمية علمه وتزكيتة، فالسعيد من كدّ جوارحه في طلب العلم، فما عُبد الله بمثل الفقه كما قال الزهري رحمه الله.

إتقان العلم يحتاج إلى وقت فلا يستعجل الطالب، قال الإمام مالك رحمه الله: «إن كان الرجل ليختلف إلى الرجل ثلاثين عاماً يتعلم منه».

ويجتهد طالب العلم في تأسيس علومه بعلوم الوسائل، ثم يعتني بصُلب العلم كالعقيدة والتفسير والفقه والحديث، قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: «لأن إفتنان المتعلم والخطيب في الفنون أحسن من اقتصاده في المقام على فن واحد»<sup>(١)</sup>.

ويطلب في البداية ما تميل إليه نفسه حتى لا يصيبه الملل كما قال العلامة عبد الرحمن السعدي رحمه الله، فإذا اشتد عوده في طلب العلم فإن فرحه بالعلم وتبصره بالعلم قائد له لطلب أنواع العلوم.

ومع أخذ العلم بالمشافهة لا بد لطالب العلم من تكميل وتتميم طلبه بقراءة كتب العلم النافعة، وهذا باب من فاته حُرم خيراً كثيراً قال ابن الجوزي رحمه الله: «ما أشبع من مطالعة الكتب، وإذا رأيت كتاباً لم أره فكأنني وقعت على كنز»<sup>(١)</sup>.

نعم لا يشبع المؤمن من طلب العلم، كما قال النبي صلى الله عليه وسلم: «منهومان لا يشبعان طالب علم وطالب دنيا»<sup>(٢)</sup>.

نعم لا يشبع من طلب العلم من يحسن التدوق، ومن إلتذ بحلاوة الإيمان، فإن حلاوة طلب العلم أحلى الحلو، قال الحسن البصري رحمه الله: «لو كان العلم صورة لكان أحلى من القمر».

فبادروا إلى طلب العلم فإنه وسيلة إلى كل فضيلة، والشأن في الإخلاص والرغبة إلى الله في تيسير أسباب تحصيله والجد في طلبه، ورحم الله حافظ حكمي إذ يقول:

واجهد بعزم قوي لا انتناء له      لو يعلم المرء قدر العلم لم ينم  
وليعرف طالب العلم حرمة شيخه وحقه عليه، وأعظم ذلك الوفاء له، قال شعبة رحمه الله: «من علمني حرفاً كنت له عبداً»، وليرع حرمة زملاءه في الطلب، قال العلامة عبد الرحمن السعدي رحمه الله: «كن وفياً لهم، حافظاً لوُدَّهم، مواظباً على أخذ خواطرهم، حريصاً على تأسيس الصحة وتنميتها بعيداً عما يخالف ذلك».

واحرص على التلقي من أهل السنة واحذر أهل البدع، فعلماء أهل السنة قائمون بواجب نشر العلم، وعلومهم مبروكة سليمة من شوائب البدع والحمد لله رب العالمين.

كتبه

حمد بن إبراهيم العثمان

(١) الآداب الشرعية (١ / ٦٩١)

(٢) رواه الحاكم في المستدرک والبيهقي في المدخل إلى السنن وصححه العلامة الوادعي رحمه الله.

## ترجمة الشيخ عبدالله بن صالح الفوزان<sup>(١)</sup>

### ١- البطاقة الشخصية

الاسم : عبد الله بن صالح بن عبد الله بن فوزان بن علي آل فوزان، وينتهي النسب بالأساعدة من الروقة من عتبية. مولود في مدينة بريدة في القصيم في السادس من رمضان عام (١٣٧٠ هـ).

### ٢- الحياة العلمية

درست بعد المرحلة الابتدائية عام ١٣٨٥ هـ في المعهد العلمي في بريدة، وتخرجت منه عام ١٣٨٩ هـ، وأخذت عن كثير من مشايخ المعهد مثل :

الشيخ صالح بن إبراهيم البليهي

والشيخ صالح بن عبد الرحمن السكيّتي.

والشيخ علي بن إبراهيم الضالع.

والشيخ حمد بن محمد المحيميد يرحمهم الله.

والشيخ صالح بن عبد الله المقبل.

والشيخ فهد بن محمد المشيّق.

ثم درست في كلية الشريعة في الرياض، وتخرجت منها عام (٩٣ - ١٣٩٤ هـ)

بتقدير ممتاز، وعينت معيداً في الكلية.

فلم أرغب الإعادة، وطلبت الانتقال إلى معهد بريدة العلمي، ودرّست فيه التفسير وأصوله والفقه وأصوله والمذاهب المعاصرة والنحو والبلاغة وبقيت فيه ثمانية عشر عاماً.

وفي الفصل الدراسي الثاني من عام ١٤١٢ هـ انتقلت للتدريس في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية فرع القصيم وذلك بطلب من الجامعة، فدرّست في قسم السنة وعلومها، وبقيت فيها ثلاث عشر عاماً ثم طلبت التقاعد المبكر في نهاية الفصل الدراسي الأول عام ١٤٢٥ هـ.

وقد قمت ولله الحمد ببعض الدروس العلمية في المسجد المجاور لمنزلي، وشرحت متوناً كثيرة في العقيدة والفقه والأصول والنحو وآخرها درس بلوغ المرام وشاركت ببعض المحاضرات والدورات العلمية الصيفية.

### ٣- المؤلفات

- قمت بتوفيق الله تعالى بكتابة بعض المؤلفات ومنها :
- ١ / دليل السالك إلى ألفية ابن مالك، في مجلدين، وطبعته الأولى في ثلاثة.
  - ٢ / تعجيل الندى شرح قطر الندى، مجلد.
  - ٣ / تيسير الأصول إلى قواعد الأصول، مجلد.
  - ٤ / شرح الورقات، مجلد.
  - ٥ / مجالس عشر ذي الحجة.
  - ٦ / أحكام حضور المساجد، مجلد.
  - ٧ / أحاديث الصيام أحكام وآداب.
  - ٨ / جمع المحصول في شرح رسالة ابن سعدي في الأصول.
  - ٩ / أحاديث عشر ذي الحجة أحكام وآداب.
  - ١٠ / زينة المرأة المسلمة.
  - ١١ / كيف نكون من الشاكرين ؟
  - ١٢ / من أحكام الحج والعمرة مسائل يكثر السؤال عنها.
  - ١٣ / منحة العلام في شرح بلوغ المرام، صدر منه ثمانية أجزاء.
  - ١٤ / فقه الدليل في شرح التسهيل.
- إضافة إلى مؤلفات مخطوطة، أسأل الله تعالى أن يعين على إتمامها وإخراجها. وقد كتبت هذه النبذة تلبية لطلب الإخوة في الموقع، وإلا فلا رغبة لي في إظهار شيء مما ذكر.

أسأل الله تعالى أن يجعل العمل صالحاً، ولوجهه خالصاً، ولعباده نافعاً، وصلى الله وسلم على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى آله وصحبه.

# مختصر قواعد الإعراب

تأليف

جمال الدين ابن هشام

أبي محمد عبدالله بن يوسف بن أحمد بن عبدالله

(٧٠٨ - ٧٦١هـ)

قام بمقابلتها على نسختين خطيتين

فضيلة الشيخ عبد الله بن صالح الفوزان حفظه الله



## ترجمة ابن هشام<sup>(١)</sup>

### ١- اسمه:

هو أبو محمد عبدالله بن يوسف بن أحمد بن عبدالله بن هشام الأنصاري، الشهير بابن هشام.

### ٢- مولده ونشأته:

ولد في القاهرة في ذي القعدة سنة ثمان وسبعمائة للهجرة، وتعلم فيها، وأخذ عن علماء عصره، حتى فاق الأقران في عصره، بل رفعه بعضهم فوق شيوخه، وقد برع في علوم عدة، ولا سيما العربية، فهو فيها فصيح زمانه، وسيبويه أيامه، قال عنه ابن خلدون: (مازلنا ونحن بالمغرب نسمع أنه ظهر بمصر عالم بالعربية يقال له ابن هشام أنحى من سيبويه). تفقه على مذهب الإمام الشافعي، ثم تحول إلى مذهب الإمام أحمد، وحفظ مختصر «الخرقي».

وقد تصدر ابن هشام للتدريس، فنفخ الله به، وانفرد بفوائد غريبة، وجاء بمباحث دقيقة، وحصل له استدراقات قيمة على السابقين، وقد درّس في مصر ومكة التي قصدها مرات كثيرة.

### ٣- تلاميذه:

وقد تتلمذ لابن هشام جماعة من العلماء منهم ابنه محمد المتوفى سنة (٧٩٤هـ) وابن الملقن شارح «صحيح البخاري» و«عمدة الأحكام» وغيرهما.

### ٤- مؤلفاته:

ترك ابن هشام تراثاً كثيراً، ومن ذلك:

١- «أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك».

٢- «مغني اللبيب عن كتب الأعراب».

٣- «الإعراب عن قواعد الإعراب».

٤- «شرح قطر الندى»..

(١) بقلم فضيلة الشيخ عبد الله بن صالح الفوزان حفظه الله.

٥- وفاته:

مات ابن هشام في القاهرة : في ذي القعدة سنة إحدى وستين وسبعمائة رحمه الله تعالى.

































ونكرة موصوفة، نحو: (مررت بمنّ مُعجِبٍ لك).

وترد (أي) شرطية، نحو: ﴿أَيُّ مَا تَدْعُوا فَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ﴾ .

واستفهامية، نحو: ﴿أَيُّكُمْ زَادَتْهُ هَذِهِ إِيمَانًا﴾ ، وموصولة، نحو: ﴿لَنَنْزِعَنَّ مِنَ كُلِّ

شَيْعَةٍ أَيُّهُمْ أَشَدُّ﴾ ، وصفة نحو: (مررت برجل أيّ رجل)، ووصلة إلى نداء ما فيه (أل)،

نحو: ﴿يَتَأَيُّهَا الْإِنْسَنُ﴾ .

وترد (ما) اسماً موصولاً، نحو: ﴿ مَا عِنْدَكُمْ يَنْفَدُ ﴾، وشرطاً، نحو: ﴿ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمُهُ اللَّهُ ﴾، واستفهامية نحو: ﴿ وَمَا تِلْكَ بِيَمِينِكَ يَا مُوسَى ﴾، وتعجباً، نحو: (ما أحسن زيدا)، ونكرة موصوفة، نحو: (مررت بما مُعْجَبٌ لكَ)، ونكرة موصوفاً بها، نحو: ﴿ مَثَلًا مَا بَعُوضَةٌ ﴾، ومعرفة تامة، نحو: ﴿ فَنِعْمًا هِيَ ﴾، أي فنعم الشيء. وترد حرفاً، فتكون نافية، نحو: ﴿ مَا هَذَا بَشَرًا ﴾، ومصدرية، نحو: ﴿ وَدَوَّأَ مَا ﴾، وكافة، نحو: ﴿ إِنَّمَا اللَّهُ إِلَهُ وَحْدٌ ﴾، وزائدة للتوكيد، نحو: ﴿ فِيمَا رَحِمَةٍ مِنَ اللَّهِ لَئِنَّ لَهُمْ ﴾ .





# رسالة مختصرة في أصول الفقه

لعلامة القصيم

الشيخ : عبدالرحمن بن ناصر السعدي

ت ١٣٧٦ هـ

قام بنسخها ومقابلتها

فضيلة الشيخ عبدالله بن صالح الفوزان حفظه الله



## ترجمة موجزة لمؤلف الرسالة (١)

### ١ - اسمه ومولده :

هو العلامة الورع الزاهد الفقيه الأصولي المفسر المحقق، أبو عبد الله، عبد الرحمن ابن ناصر بن حمد آل سعدي، من قبيلة تميم. ولد في مدينة عنيزة في القصيم، بتاريخ (١٢ محرم ١٣٠٧ هـ)، وتوفيت أمه وعمره أربع سنين، وتوفي والده وله سبع سنين.

### ٢ - نشأته وحياته العلمية :

عاش الشيخ - رحمه الله - يتيم الأبوين، وكان أبوه عالماً وإماماً في أحد مساجد عنيزة، فوصى به إلى ابنه الأكبر حمد بن ناصر - وكان رجلاً صالحاً من حملة القرآن - فقام برعايته وتربيته خير قيام، فنشأ نشأةً سالحة، فحفظ القرآن الكريم في الحادية عشرة من عمره، وأقبل منذ صغره على طلب العلم بهمة وعزم، وانقطع إليه انقطاعاً لا يكاد يرى إلا في السابقين الأولين، فلأزم أشهر علماء بلده، وأخذ عن غيرهم، فلم يترك فناً من الفنون إلا أخذ منه بنصيب وافر، كالتوحيد وأصول الدين، وكالحديث وعلومه، والفقه وأصوله، والتفسير، وعلوم العربية.

## ومن أبرز مشايخه :

الشيخ إبراهيم بن حمد الجاسر، المتوفى سنة (١٣٤٢هـ)، والشيخ محمد بن عبد الكريم الشبل (١٣٤٣هـ)، والشيخ صالح بن عثمان القاضي (١٣٥١هـ)، والشيخ محمد بن عبد الله بن سليم (١٣٢٣هـ)، والشيخ المحدث علي بن ناصر أبو وادي (١٣٦١هـ)، والشيخ المؤرخ إبراهيم بن صالح بن عيسى (١٣٤٣هـ)، والشيخ محمد الأمين بن محمود الشنقيطي (١٣٥١هـ) رحم الله الجميع.

وقد عُني الشيخ بكتب شيخ الإسلام ابن تيمية وتلميذه العلامة ابن قيم الجوزية عناية بالغة، وقد ظهر ذلك في اختياراته وقواعده وفتاواه وسائر مؤلفاته، ليس في الفقه فحسب بل في سائر علوم الشريعة.

وقد كان لحرصه على طلب العلم وحفظ الأوقات أثرين على حصيلته العلمية، حتى تم له في زمن يسير ما يعجز عنه أكابر الطلبة في أضعافه.

وقد كان أول جلوسه للتعليم في الثالثة والعشرين من عمره، مع مواصلته التحصيل العلمي، والتحقيق لكثير من المسائل.

وكان للشيخ في التدريس طريقة مميزة، تفيد الطلبة في تنمية معلوماتهم، والإجابة عن إشكالاتهم، حيث كان يجمع الطلبة كلهم على كتابين واحداً بعد الآخر، ويقرر في كل درس بما يفتح الله عليه من دُرر العلم، ثم يناقش الطلبة ويسألهم عن الدرس ليختبر قوة حفظهم ومدى استيعابهم وفهمهم، ثم يناقشهم في كل درس عما سبق شرحه، وهذه - والله - هي الطريقة المثمرة في التعليم، لكنها تحتاج إلى صبر ومثابرة وسعة بال، ولهذا توافد إليه الطلاب، حتى العامة كانت تجلس في حلقاته تستفيد منه، لوضوح عبارته وسهولة أسلوبه.

## ومن تلاميذه :

الشيخ سليمان البسام، المتوفى سنة (١٣٧٧هـ)، والشيخ سليمان بن محمد الشبل (١٣٨٦هـ)، والشيخ محمد بن صالح بن عثيمين (١٤٢١هـ)، والشيخ عبد الله بن عبد الرحمن البسام (١٤٢٣هـ)، رحمهم الله والشيخ عبد الله ابن عبد العزيز بن عقيل حفظه الله، وغيرهم كثير.

## ٣ - مؤلفاته :

- خَلَّفَ الشيخ مؤلفات كثيرة في مختلف الفنون، وقد وهب الله تعالى للشيخ ملكة الكتابة، فكان سريع الكتابة، وامتازت مؤلفاته بسهولة الأسلوب، ووضوح المعنى، مع التحقيق، والعناية بالدليل، ومنها:
- ١ - تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، وأحسن طبعاته هي الأخيرة التي حققها الشيخ : عبد الرحمن بن معلل اللويحق.
  - ٢ - القواعد الحسان لتفسير القرآن.
  - ٣ - توضيح الكافية الشافية.
  - ٤ - بهجة قلوب الأبرار، وقرة عيون الأخيار، في شرح جوامع الأخبار.
  - ٥ - تحفة أهل الطلب في تجريد أصول قواعد ابن رجب.
  - ٦ - القواعد والأصول الجامعة.
  - ٧ - منهج السالكين، وتوضيح الفقه في الدين.
  - ٨- الرسالة اللطيفة في أصول الفقه.
  - ٩- رسالة مختصرة في أصول الفقه، وهي التي بين يديك.
- وغيرها كثير.

## ٤ - وفاته :

بعد عمر دام قرابة تسعة وستين عاماً في العلم والتعليم والتأليف، انتقل الشيخ إلى جوار ربه، فجر يوم الخميس الموافق (٢٣ جمادى الآخرة، عام ١٣٧٦هـ) وُضِيَ عليه بعد صلاة الظهر، بعد مرض لازمه قرابة خمس سنين، وهو مرض ضغط الدم وضيق الشرايين، وكان صابراً محتسباً، ودفن في مدينة عنيزة، فرحمه الله رحمة واسعة، وأنزله منازل الأبرار.



بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه، اللهم صلِّ على محمد وعلى آل محمد وأصحابه وأتباعه إلى يوم الدين، وسلم تسليماً كثيراً.  
أما بعد:

فإن علم أصول الفقه علم شريف مهم، يحصل بمعرفته لطالب العلم ملكة يقتدر بها على النظر الصحيح في أصول الأحكام، ويتمكن من الاستدلال على الحلال والحرام ويستعين به على استنباط الأحكام الشرعية من الكتاب والسنة، ويعرف كيفية ذلك كله وطريقه، وهذا مختصر انتقيته من كتب أصول الفقه<sup>(١)</sup>، اقتصرته فيه على المهم المحتاج إليه، واجتهدت في توضيحه، لأن الحاجة إلى التوضيح والبيان أشد من الحاجة إلى الحذف والاختصار، وأرجو الله تعالى الإعانة والسادد وسلوك أقرب طريق يوصل إلى الهدى والرشاد بمنه وكرمه. آمين.

(١) تمت المقابلة - والحمد لله - على عدد من النسخ الخطية لهذه الرسالة، منها نسختان بخط الشيخ ابن سعدي رحمه الله، وقد قام الشيخ العلامة: عبد الله بن عبد العزيز بن عقيل - أتابه الله تعالى - بمقابلة الرسالة على عدد من النسخ - أيضاً - وأشار إلى الفروق، وكتب على الغلاف: «صفوة أصول الفقه المنتخبة من مختصر التحرير» لمجيء هذا معلقاً في بعض النسخ، ولم أره من خط الشيخ ابن سعدي وقد استفدت من نسخة الشيخ عبد الله، وتركت ذكر الفروق بين النسخ؛ لكونها غير مؤثرة.















































إلا أفعاله التي علم أنه لم يفعلها على وجه التشريع كالأمور التي يفعلها اتفاقاً بلا قصد لجنسها، فإنها تكون مباحة





























ولله : مفهوم وهو المعنى الذي سكت عنه، إن كان أولى أو مساوياً لحكم المنطوق به  
كان مفهوم موافقة

---





























# بلوغ المرام من أدلة الأحكام

تصنيف

الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني

ت ٧٣٣ - ٨٥٢ هـ



## مقدمة (١)

إن الحمد لله، نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، صلوات الله وسلامه عليه، وعلى آله وأصحابه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

أما بعد:

فإن العلم أشرف المطالب، وأجل الرغائب، يبلغ به العبد منازل الأخيار والأبرار، والدرجات العلى في الدنيا والآخرة، وإن من أشرف العلوم، وأرفعها منزلة - بعد كتاب الله - العلم بسنة رسول الله ﷺ رواية، ودراية، وهما أساس الاستدلال على الأحكام الشرعية.

وقد عني السابقون بهذا النوع من الدليل، وسلكوا في التأليف فيه مناهج متعددة، ومن هذه المناهج الاقتصار على أحاديث الأحكام الشرعية، وتجريدها من أحاديث العقائد والمغازي والمناقب والآداب وغيرها، لتسهيل حفظها على الطلاب، وتقريبها في حال الاستدلال، ومن هؤلاء الذين ألقوا على هذا المنهج الحافظ أحمد ابن حجر العسقلاني - رحمه الله - المتوفى سنة (٨٥٢ هـ)، فقد جمع في كتابه «بلوغ المرام من أدلة الأحكام»<sup>(٢)</sup> أصول أحاديث الأحكام الشرعية، ورتبها على الأبواب الفقهية المشهورة، ليسهل على القارئ مراجعتها، ولم يقتصر على الأحاديث الصحيحة، بل ساق بعض الأحاديث الضعيفة ليعلم طالب العلم ما ورد في المسألة من أحاديث ضعيفة، فإن معرفة الصحيح علم، ومعرفة الضعيف علم - أيضاً - لأجل أن يجتهد الطالب في دراستها ويبحث عما لها من شواهد أو طرق أخرى.

وقد اكتفى الحافظ بالكتب والأبواب العامة دون أن يضع لكل حديث عنواناً - كما فعل المجد ابن تيمية في «المنتقى» -، وذكر في آخرها كتاب «الجامع» للآداب، وقد بلغت أحاديث الكتاب (١٥٧٨) حديثاً، وقد يزيد هذا العدد وقد ينقص، تبعاً لاختلاف طبقات الكتاب، أو اختلاف وجهات النظر حول الروايات والآثار.

(١) من كتاب «منحة العلام في شرح بلوغ المرام»، لفضيلة الشيخ عبد الله بن صالح الفوزان حفظه الله؛ بتصرف.

(٢) ذكر السخاوي أن الحافظ صنف «بلوغ المرام» لابنه محمد، لكنه ما تيسر له حفظه، وإنما حفظ منه يسيراً (الجواهر والدرر ٣/١٢٢٠). قلت: فإن كان هذا هو الواقع، فإنه ما ضاع جهد الحافظ ولا فاته الأجر - إن شاء الله - فكم حفظ «البلوغ»، منذ زمان الحافظ ابن حجر إلى يومنا هذا؟ وكم شرحه من عالم، وكم درسه من آخر؟!.

وقد امتاز هذا الكتاب بمزايا كثيرة، يستطيع الناظر المتأمل في الكتاب أن يستنبطها، ومن أبرزها:

١- أنه رتب كتبه وأبوابه وأحاديثه على الأبواب الفقهية- كما تقدم- فيذكر اسم الكتاب، ثم الباب، ثم يسرد الأحاديث المختصة به، وقد يذكر اسم الكتاب، ثم يسرد الأحاديث دون ذكر الباب كما فعل في كتاب «الجنائز» وأوائل كتاب «الزكاة» و«الصيام» و«النكاح» وغير ذلك.

٢- أنه اقتصر على الأحاديث المرفوعة، ولم يذكر من الموقوفات إلا اليسير كما في كتاب «النكاح» و«الإيلاء» و«باب العدة» وغير ذلك.

٣- أنه اختصر الأحاديث الطويلة اختصاراً جميلاً، لا يتطرق إليه تغير العبارة، ولا تقديم متأخر الإشارة، مقتصراً على موضع الاستدلال.

٤- أنه حذف الأسانيد، واقتصر على الراوي الأعلى فقط، وقد يذكر من قبله لغرض، وهذا قليل جداً.

٥- أنه يبين درجة الحديث من صحة أو حسن أو ضعف في الغالب، وهو إما أن ينقل عن غيره، أو يحكم بنفسه، وهذه من أهم المزايا، وإن كان لم يبين سبب الضعف، إلا نادراً، ولعله قصد الاختصار.

٦- أنه يذكر أحياناً ما في الأسانيد من إرسال أو انقطاع أو وقف، وقد يرجح إذا كان للحديث أكثر من إسناد، كل ذلك بعبارة مختصرة.

٧- أنه يذكر أحياناً روايات وأحاديث تابعة للحديث الذي جعله أصلاً، ولا يفعل ذلك إلا لفائدة، من تقييد مطلق، أو تفصيل مجمل، أو توضيح مغلق، أو دفع تعارض أو نحو ذلك، وقد أعطيت هذا الجانب كثيراً من العناية، حيث اذكر غرض الحافظ من إيراد الروايات بعد سياقه لأصل الحديث، وهذا أمر أغفله الشراح فيما أعلم.

وقد وضع الله تعالى لهذا الكتاب القبول بين أهل العلم قديماً وحديثاً، فأثنى عليه العلماء، وتداوله الطلبة، وأقبلوا على حفظه، وقرّروا تدريسه في بعض المناهج الدراسية، وتناوله العلماء بالشرح والتوضيح، كما خدم من الناحية الحديثية بتخريج أحاديثه وعزوها إلى مصادرها، وغير ذلك.

## ترجمة موجزة لمؤلف البلوغ الحافظ ابن حجر<sup>(١)</sup>

### ١ - اسمه ونسبه :

هو شيخ الإسلام، الحافظ شهاب الدين أبو الفضل أحمد بن علي الكناني العسقلاني الأصل، المصري المولد، القاهري الدار، الشهير بابن حجر، وهو لقب لبعض آبائه، ولد في شعبان سنة ثلاث وسبعين وسبعمائة على شاطئ النيل بمصر القديمة.

### ٢ - نشأته :

نشأ الحافظ ابن حجر يتيم الأبوين، فقد مات أبوه سنة سبع وسبعين وسبعمائة، وماتت أمه قبل ذلك وهو طفل، وبدت عليه علامات الذكاء والنجابة وقوة الحفظ منذ الصغر، وحبب الله تعالى إليه فن الحديث النبوي رواية ودراية، فبرع فيه سناً ومتمناً وعلماً واصطلاحاً وفقهاً، وأخذ عن مشايخ عصره، ورحل في هذا السبيل رحلات كثيرة إلى الحرمين واليمن والشام وغيرها.

### ٣ - شيوخه وتلاميذه :

للحافظ ابن حجر شيوخ كثيرون جداً، جمعهم في مصنف، وبلغ مجموعهم ستمائة وثلاثين شيخاً، منهم: الحافظ العراقي، والهيثمي، والبلقيني، وابن الملقن، وابن جماعة، وله تلاميذ لا يحصون، انتشروا في الأقطار، ومنهم: الحافظ البوصيري، والإمام السخاوي، وابن فهد المكي.

### ٤ - ثناء العلماء عليه :

وصفه مترجموه بأنه شيخ الإسلام، حافظ المشرق والمغرب، أمير المؤمنين في الحديث، كما وصفوه بكثرة العبادة وأتباع السنة، وشدة الإنكار للبدع، وحسن الخلق،

(١) ترجم له كثيرون، بل أفرد في ترجمته مصنفات مستقلة، ولعل من أجمعها وأولها كتاب السخاوي، «الجواهر والدرر في ترجمة شيخ الإسلام ابن حجر» مطبوع في ثلاثة أجزاء، وفيه فوائد كثيرة، وجُلها استطرادات، كما نص على ذلك. وانظر: «معجم المؤلفين» (١/٢١٠) وفيه كثير من مصادر ترجمته.

والورع، وشدة التحري في مأكله ومشربه وملبسه، والتواضع والبعد عن التباهي، وحفظ اللسان، وسعة الصدر والحلم، وحفظ الوقت، والبذل والسخاء.

## ٥ - مؤلفاته :

- ألف الحافظ مؤلفات كثيرة في فنون مختلفة، أوصلها بعض الباحثين<sup>(١)</sup> إلى ما يقرب من ثلاثمائة مؤلف، من أشهرها:
- ١- فتح الباري بشرح صحيح البخاري.
  - ٢- إتحاف المهرة بأطراف العشرة.
  - ٣- الإصابة في تمييز الصحابة.
  - ٤- تهذيب التهذيب وتقريبه.
  - ٥- الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة.
  - ٦- المطالب العالية في زوائد المسانيد الثمانية.
  - ٧- التلخيص الحبير.

## ٦ - وفاته :

توفي ابن حجر بعد حياة حافلة بالعلم والتأليف والتدريس والإفتاء ليلة السبت الثامن عشر من ذي الحجة سنة اثنتين وخمسين وثمانمائة، إثر مرض دام أكثر من شهر، وكان في بداية مرضه يكتنم امره، ويؤدي واجبه من تدريس وإملاء، رحمه الله وجزاه عن أمة الإسلام خير الجزاء.

وكتبه

عبدالله بن صالح الفوزان

القصيم - بريدة

صندوق البريد: ١٢٣٧٠

الرمز البريدي: ٨١٩٩٩

alfuzan1@hotmail.com

<http://www.islamlight.net/alfuzan>

(١) هو الدكتور: شاکر محمود عبد المنعم في رسالته: «الحافظ ابن حجر ودراسة مصنفاته».

## ٢- كتاب الصلاة

## ١- باب المواقيت

١٥١ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ :  
 « وَتُتُ الظُّهْرُ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ ، وَكَانَ ظِلُّ الرَّجُلِ كَطُولِهِ مَا لَمْ يَخْضِرِ  
 الْعَصْرُ ، وَوَقْتُ الْعَصْرِ مَا لَمْ تَصْفِرَ الشَّمْسُ ، وَوَقْتُ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ مَا لَمْ  
 يَغِبِ الشَّفَقُ ، وَوَقْتُ صَلَاةِ الْعِشَاءِ إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ الْأَوْسَطِ ، وَوَقْتُ صَلَاةِ  
 الصُّبْحِ مِنْ طُلُوعِ الْفَجْرِ مَا لَمْ تَطْلُعِ الشَّمْسُ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

- ١٥٢ - وَلَهُ مِنْ حَدِيثِ بُرَيْدَةَ فِي الْعَصْرِ : « وَالشَّمْسُ بِيَضَاءِ نَقِيَّةٍ » .
- ١٥٣ - وَمِنْ حَدِيثِ أَبِي مُوسَى : « وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةٌ » .
- ١٥٤ - وَعَنْ أَبِي بَرزَةَ الْأَسْلَمِيِّ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الْعَصْرَ ، ثُمَّ يَرْجِعُ أَحَدُنَا إِلَى رَحْلِهِ فِي أَقْصَى الْمَدِينَةِ وَالشَّمْسُ حَيَّةٌ ، وَكَانَ يَسْتَحِبُّ أَنْ يُؤَخَّرَ مِنَ الْعِشَاءِ ، وَكَانَ يَكْرَهُ النَّوْمَ قَبْلَهَا وَالْحَدِيثَ بَعْدَهَا ، وَكَانَ يَنْفَتِلُ مِنْ صَلَاةِ الْغَدَاةِ حِينَ يَعْرِفُ الرَّجُلُ جَلِيسَهُ ، وَيَقْرَأُ بِالسُّتَيْنِ إِلَى الْمَائَةِ . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

- ١٥٥- وَعِنْدَهُمَا مِنْ حَدِيثِ جَابِرٍ : وَالْعِشَاءُ أَحْيَانًا وَأَحْيَانًا : إِذَا رَأَاهُمْ  
اجْتَمَعُوا عَجَلًا ، وَإِذَا رَأَاهُمْ أَبْطَؤُوا الْآخَرَ ، وَالصُّبْحُ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي بِهَا بَغْلَسَ .
- ١٥٦- وَلِمُسْلِمٍ مِنْ حَدِيثِ أَبِي مُوسَى : فَأَقَامَ الْفَجْرَ حِينَ انْشَقَّ  
الْفَجْرُ ، وَالنَّاسُ لَا يَكَادُ يَعْرِفُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا .
- ١٥٧- وَعَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ قَالَ : كُنَّا نُصَلِّي الْمَغْرِبَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ  
فَيَنْصَرِفُ أَحَدُنَا ، وَإِنَّهُ لَيُبْصِرُ مَوَاقِعَ نَبَلِهِ . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .



١٦٠- وَعَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :  
 « أَصْبِحُوا بِالصُّبْحِ ؛ فَإِنَّهُ أَكْبَرُ لِأَجُورِكُمْ » . رَوَاهُ الْخَمْسَةُ ، وَصَحَّحَهُ  
 التِّرْمِذِيُّ ، وَابْنُ حِبَّانَ .

١٦١- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « مَنْ  
 أَدْرَكَ مِنَ الصُّبْحِ رَكْعَةً قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ فَقَدْ أَدْرَكَ الصُّبْحَ ، وَمَنْ أَدْرَكَ  
 رَكْعَةً مِنَ الْعَصْرِ قَبْلَ أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ فَقَدْ أَدْرَكَ الْعَصْرَ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .



١٦٤- وَلَهُ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ : ثَلَاثُ سَاعَاتٍ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنْهَانَا أَنْ نُصَلِّيَ فِيهِنَّ ، وَأَنْ نَقْبُرَ فِيهِنَّ مَوْتَانَا : حِينَ تَطْلُعُ الشَّمْسُ بَارِزَةً حَتَّى تَرْتَفِعَ ، وَحِينَ يَقُومُ قَائِمُ الظَّهِيرَةِ حَتَّى تَزُولَ الشَّمْسُ ، وَحِينَ تَتَضَيَّفُ الشَّمْسُ لِلْغُرُوبِ .

وَالْحُكْمُ الثَّانِي عِنْدَ :

١٦٥- الشَّافِعِيُّ مِنْ : حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ بِسَنَدٍ ضَعِيفٍ . وَزَادَ : إِلَّا يَوْمَ الْجُمُعَةِ . [ضَعِيفٌ جَدًّا] .

١٦٦- وَكَذَا لِأَبِي دَاوُدَ : عَنْ أَبِي قَتَادَةَ نَحْوَهُ . [ضَعِيفٌ] .

- ١٦٧ - وَعَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :  
 « يَا بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ ! لَا تَمْنَعُوا أَحَدًا طَافَ بِهَذَا الْبَيْتِ وَصَلَّى آيَةَ سَاعَةٍ شَاءَ مِنْ  
 لَيْلٍ [أ] وَنَهَارٍ » . رَوَاهُ الْخُمْسَةُ ، وَصَحَّحَهُ التِّرْمِذِيُّ ، وَابْنُ حِبَّانَ .
- ١٦٨ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ؛ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « الشَّفَقُ  
 الْحُمْرَةُ » . رَوَاهُ الدَّارِقُطْنِيُّ . وَصَحَّحَ ابْنُ حُزَيْمَةَ - وَغَيْرُهُ - وَفَقَهُ .  
 [ضعيف] .

١٦٩ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :  
 « الْفَجْرُ فَجْرَانِ : فَجْرٌ يُحْرَمُ الطَّعَامَ ، وَتَحِلُّ فِيهِ الصَّلَاةُ . وَفَجْرٌ تَحْرَمُ فِيهِ  
 الصَّلَاةُ - أَيُ : صَلَاةُ الصُّبْحِ - وَيَحِلُّ فِيهِ الطَّعَامُ » . رَوَاهُ ابْنُ خُزَيْمَةَ ،  
 وَالْحَاكِمُ ، وَصَحَّحَاهُ .

١٧٠ - وَلِلْحَاكِمِ فِي حَدِيثِ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ نَحْوُهُ ، وَزَادَ فِي الَّذِي  
 يُحْرَمُ الطَّعَامَ : « إِنَّهُ يَذْهَبُ مُسْتَطِيلًا فِي الْأُفُقِ » . وَفِي الْآخِرِ : « إِنَّهُ كَذَّبَ  
 السَّرْحَانَ » .

١٧١ - وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :  
« أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ الصَّلَاةُ فِي أَوَّلِ وَقْتِهَا » . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ ، وَالْحَاكِمُ ،  
وَصَحَّحَاهُ .

- وَأَصْلُهُ فِي « الصَّحِيحَيْنِ » .

١٧٢ - وَعَنْ أَبِي مَخْذُومَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « أَوَّلُ  
الْوَقْتِ رِضْوَانُ اللَّهِ ، وَأَوْسَطُهُ رَحْمَةُ اللَّهِ ؛ وَآخِرُهُ عَفْوُ اللَّهِ » . أَخْرَجَهُ  
الدَّارِقُطْنِيُّ بِسَنَدٍ ضَعِيفٍ جِدًّا : [موضوع] .

١٧٣ - وَلِلتِّرْمِذِيِّ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ نَحْوُهُ ، دُونَ الْأَوْسَطِ ، وَهُوَ  
ضَعِيفٌ أَيْضًا . [موضوع] .

- ١٧٤ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « لَا صَلَاةَ بَعْدَ الْفَجْرِ إِلَّا سَجْدَتَيْنِ » . أَخْرَجَهُ الْخَمْسَةُ ، إِلَّا النَّسَائِيَّ .
- وفي رواية عَبْدِ الرَّزَّاقِ : « لَا صَلَاةَ بَعْدَ طُلُوعِ الْفَجْرِ إِلَّا رَكَعَتِي الْفَجْرِ » .
- ١٧٥ - وَمِثْلُهُ لِلدَّارِقُطْنِيِّ عَنْ ابْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِي .

١٧٦ - وَعَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْعَصْرَ ، ثُمَّ دَخَلَ بَيْتِي ، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ ، فَسَأَلْتُهُ ؟ فَقَالَ : « شُغِلْتُ عَنْ رَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الظُّهْرِ ، فَصَلَّيْتُهُمَا الْآنَ » ، قُلْتُ : أُنْقَضِيهِمَا إِذَا فَاتَتْنَا ؟ قَالَ : « لَا » . أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ . [ضعيف] .

١٧٧ - وَأَبِي دَاوُدَ عَنْ عَائِشَةَ بِمَعْنَاهُ . [ضعيف] .

## ٢ - باب الأذان

١٧٨ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ رَبِّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : طَافَ بِي -  
 وَأَنَا نَائِمٌ - رَجُلٌ فَقَالَ : تَقُولُ : اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ ، فَذَكَرَ الْأَذَانَ - بِتَرْبِيعِ  
 التَّكْبِيرِ بِغَيْرِ تَرْجِيعٍ ، وَالْإِقَامَةَ فُرَادَى ، إِلَّا قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ - قَالَ : فَلَمَّا  
 أَصْبَحْتُ أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : « إِنَّهَا لَرُؤْيَا حَقٌّ . . . » الْحَدِيثُ .  
 أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ، وَأَبُو دَاوُدَ ، وَصَحَّحَهُ التِّرْمِذِيُّ ، وَابْنُ حُرَيْمَةَ .  
 - وَزَادَ أَحْمَدُ فِي آخِرِهِ قِصَّةَ قَوْلِ بِلَالٍ فِي أَذَانِ الْفَجْرِ : « الصَّلَاةُ خَيْرٌ  
 مِنَ النَّوْمِ » .

- ١٧٩ - وَلَا بِنِ خُزَيْمَةَ : عَنْ أَنَسٍ قَالَ : مِنْ السُّنَّةِ إِذَا قَالَ الْمُؤَدِّنُ فِي  
 الْفَجْرِ : حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ ، قَالَ : الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ .
- ١٨٠ - وَعَنْ أَبِي مَحْذُورَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ عَلَّمَهُ الْأَذَانَ ،  
 فَذَكَرَ فِيهِ التَّرْجِيعَ . أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ . وَلَكِنْ ذَكَرَ التَّكْبِيرَ فِي أَوَّلِهِ مَرَّتَيْنِ فَقَطَّ .  
 - وَرَوَاهُ الْخَمْسَةُ ، فَذَكَرُوهُ مُرَبَّعًا .

١٨١- وَعَنْ أَنَسٍ [ بْنِ مَالِكٍ ] رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : أَمَرَ بِلَالٌ : أَنْ  
يَشْفَعَ الْأَذَانَ ، وَيُوتِرَ الْإِقَامَةَ ، إِلَّا الْإِقَامَةَ . يَعْنِي قَوْلَهُ : قَدْ قَامَتِ  
الصَّلَاةُ . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ، وَلَمْ يَذْكُرْ مُسْلِمٌ الْإِسْتِثْنَاءَ .  
- وَلِلنَّسَائِيِّ : أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِبِلَالٍ .

- ١٨٢ - وَعَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : رَأَيْتُ بِلَالَ يُؤَدِّنُ ، وَأَتَّبَعُ فَاهُ ، هُهْنًا وَهُهْنًا ، وَإِصْبَعَاهُ فِي أُذُنَيْهِ . رَوَاهُ أَحْمَدُ ، وَالتِّرْمِذِيُّ وَصَحَّحَهُ .
- وَلَا بِنِ مَاجَهَ : وَجَعَلَ إِصْبَعَيْهِ فِي أُذُنَيْهِ .
- وَلَا بِنِ دَاوُدَ : لَوَى عُنُقَهُ - لَمَا بَلَغَ : حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ - يَمِينًا وَشِمَالًا ، وَلَمْ يَسْتَدِرْ . [منكر] .
- وَأَصْلُهُ فِي «الصَّحِيحِينَ» .

١٨٣- وَعَنْ أَبِي مَحْذُورَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَعْجَبَهُ صَوْتُهُ ،  
فَعَلَّمَهُ الْأَذَانَ . رَوَاهُ ابْنُ خُزَيْمَةَ .

١٨٤- وَعَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ  
الْعِيدَيْنِ ، غَيْرَ مَرَّةٍ وَلَا مَرَّتَيْنِ ، بِغَيْرِ أَذَانٍ وَلَا إِقَامَةٍ . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

١٨٥- وَنَحْوُهُ فِي الْمُتَّفَقِ : عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، وَغَيْرِهِ .

- ١٨٦ - وَعَنْ أَبِي قَتَادَةَ - فِي الْحَدِيثِ الطَّوِيلِ - فِي نَوْمِهِمْ عَنِ الصَّلَاةِ - :  
 ثُمَّ أَذَّنَ بِلَالٍ ، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، كَمَا كَانَ يَصْنَعُ كُلَّ يَوْمٍ . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .
- ١٨٧ - وَلَهُ عَنْ جَابِرٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى الْمُزْدَلِفَةَ فَصَلَّى بِهَا الْمَغْرِبَ  
 وَالْعِشَاءَ ، بِأَذَانٍ وَاحِدٍ وَإِقَامَتَيْنِ .

١٨٨- وَلَهُ عَنِ ابْنِ عُمَرَ : جَمَعَ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ بِإِقَامَةِ وَاحِدَةٍ .  
- زَادَ أَبُو دَاوُدَ : لِكُلِّ صَلَاةٍ .

- وَفِي رِوَايَةٍ لَهُ : وَلَمْ يُنَادِ فِي وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا .

١٨٩ و ١٩٠- وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ ، وَعَائِشَةَ قَالَا : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« إِنَّ بِلَا لَأُؤَدِّنُ بِلَيْلٍ ، فَكُلُّوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُنَادِيَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ » ، وَكَانَ رَجُلًا أَعْمَى لَا يُنَادِي حَتَّى يُقَالَ لَهُ : أَصْبَحْتَ ، أَصْبَحْتَ . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .  
وفي آخره إدراجٌ .

١٩١ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ بِلَالَ أَدَانَ قَبْلَ الْفَجْرِ ، فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَرْجِعَ ، فَيُنَادِي : « أَلَا إِنَّ الْعَبْدَ نَامَ » . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ ، وَضَعَفَهُ .

١٩٢ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِذَا سَمِعْتُمُ النِّدَاءَ ، فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ الْمُؤَدَّنُ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

١٩٣ - وَلِلْبُخَارِيِّ : عَنْ مُعَاوِيَةَ .

- ١٩٤ - وَلِمُسْلِمٍ : عَنْ عُمَرَ فِي فَضْلِ الْقَوْلِ كَمَا يَقُولُ الْمُؤَدِّنُ كَلِمَةً  
كَلِمَةً ، سِوَى الْحَيْعَلَتَيْنِ ، فَيَقُولُ : « لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ » .
- ١٩٥ - وَعَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ؛ أَنَّهُ قَالَ :  
يَا رَسُولَ اللَّهِ ! اجْعَلْنِي إِمَامَ قَوْمِي . قَالَ : « أَنْتَ إِمَامُهُمْ ، وَاقْتَدِ  
بَأَضْعَفِهِمْ ، وَاتَّخِذْ مُؤَدِّنًا لَا يَأْخُذُ عَلَى أَدَانِهِ أَجْرًا » . أَخْرَجَهُ الْخَمْسَةُ ،  
وَحَسَنَهُ التِّرْمِذِيُّ ، وَصَحَّحَهُ الْحَاكِمُ .

- ١٩٦ - وَعَنْ مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ لَنَا النَّبِيُّ ﷺ : « وَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ ، فَلْيُؤَدِّنْ لَكُمْ أَحَدُكُمْ . . . » الْحَدِيثُ . أَخْرَجَهُ السَّبْعَةُ .
- ١٩٧ - وَعَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِبِلَالٍ : « إِذَا أَذِنْتَ فَتَرَسَّلْ ، وَإِذَا أَقَمْتَ فَاحْدُرْ ، وَاجْعَلْ بَيْنَ أَذَانِكَ وَإِقَامَتِكَ قَدْرَ مَا يَفْرُغُ الْآكِلُ مِنْ أَكْلِهِ . . . » الْحَدِيثُ . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ ، وَضَعَفَهُ . [منكر] .

١٩٨- وَلَهُ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ :  
« لَا يُؤَدُّنُ الْأُمْتَوِصِيَّ » . وَضَعَّفَهُ أَيْضًا . [ضعيف] .

١٩٩- وَلَهُ : عَنْ زِيَادِ بْنِ الْحَارِثِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :  
« وَمَنْ أَدَّنَ فَهُوَ يُقِيمُ » ، وَضَعَّفَهُ أَيْضًا . [ضعيف] .

٢٠٠ - ولأبي داود : في حديث عبد الله بن زيد أنه قال : أنا رأيته -  
يعني : الأذان - وأنا كنت أريده . قال : « فَأَقَمَ أَنْتَ » ، وفيه ضعف  
أيضاً . [ضعيف] .

٢٠١ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ :  
« الْمُؤَدِّنُ أَمْلِكُ بِالْأَذَانِ ، وَالْإِمَامُ أَمْلِكُ بِالْإِقَامَةِ » . رواه ابن عدي ،  
وضعفه . [ضعيف] .

---



## ٣ - باب شروط الصلاة

٢٠٤ - عَنْ عَلِيِّ بْنِ طَلْقٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِذَا فَسَأَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ فَلْيَنْصَرِفْ ، وَلْيَتَوَضَّأْ ، وَلْيُعِدِّ الصَّلَاةَ » ، رَوَاهُ الْخَمْسَةُ ، وَصَحَّحَهُ ابْنُ حَبَّانَ . [ضعيف] .

٢٠٥ - وَ[عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا] ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « لَا يَقْبَلُ اللَّهُ صَلَاةَ حَائِضٍ إِلَّا بِخِمَارٍ » . رَوَاهُ الْخَمْسَةُ إِلَّا النَّسَائِيَّ ، وَصَحَّحَهُ ابْنُ خُزَيْمَةَ .

- ٢٠٦- وَعَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهُ: «إِنْ كَانَ الثَّوْبُ  
وَأَسْعًا فَالْتَحِفْ بِهِ» - يَعْنِي: فِي الصَّلَاةِ - وَلِمُسْلِمٍ: «فَخَالَفَ بَيْنَ طَرَفَيْهِ -  
وَإِنْ كَانَ ضَيِّقًا فَاتَّرِزْ بِهِ». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.
- ٢٠٧- وَلَهُمَا مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «لَا يُصَلِّي أَحَدُكُمْ  
فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ لَيْسَ عَلَى عَاتِقِهِ مِنْهُ شَيْءٌ».

٢٠٨ - وَعَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ؛ أَنَّهَا سَأَلَتِ النَّبِيَّ ﷺ : أَتُصَلِّي الْمَرْأَةُ فِي دِرْعٍ وَخِمَارٍ ، بغيرِ إِزَارٍ ؟ قَالَ : « إِذَا كَانَ الدَّرْعُ سَابِعًا يُعْطَى ظُهُورَ قَدَمَيْهَا » . أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ ، وَصَحَّحَ الْأَيْمَنُ وَقَفَّهُ . [ضعيف مرفوعاً وموقوفاً] .

٢٠٩ - وَعَنْ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي لَيْلَةٍ مُظْلِمَةٍ ، فَأَشْكَلَتْ عَلَيْنَا الْقِبْلَةَ ، فَصَلَّيْنَا . فَلَمَّا طَلَعَتِ الشَّمْسُ إِذَا نَحْنُ صَلَّيْنَا إِلَى غَيْرِ الْقِبْلَةِ ، فَتَزَلَّتْ : ﴿ فَأَيُّنَمَا تَوَلَّوْا فَثَمَّ وَجْهُ اللَّهِ ﴾ . أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ ، وَضَعَفَهُ . [ضعيف جداً] .

- ٢١٠- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ قِبْلَةٌ » . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ ، وَقَوَاهُ الْبُخَارِيُّ .
- ٢١١- وَعَنْ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ حَيْثُ تَوَجَّهَتْ بِهِ . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .
- زَادَ الْبُخَارِيُّ : يُومِي بِرَأْسِهِ ، وَلَمْ يَكُنْ يَصْنَعُهُ فِي الْمَكْتُوبَةِ .

٢١٢ - ولأبي داؤد : من حديث أنس ؛ كان إذا سافر ، فأراد أن يتطوع استقبل بناقته القبلة ، فكبر ، ثم صلى حيث كان وجهه ركابه . وإسناده حسن .

٢١٣ - وعن أبي سعيد رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : «الأرض كلها مسجد إلا المقبرة والحمام» . رواه الترمذي ، وله علة .

٢١٤ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا [ قَالَ ] : نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُصَلَّى فِي سَبْعِ مَوَاطِنَ : الْمَزْبَلَةَ ، وَالْمَجْزَرَةَ ، وَالْمَقْبَرَةَ ، وَقَارِعَةَ الطَّرِيقِ ، وَالْحَمَّامِ ، وَمَعَاطِنِ الْإِبِلِ ، وَفَوْقَ ظَهْرِ بَيْتِ اللَّهِ . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ ، وَضَعَّفَهُ . [ منكر ] .

٢١٥ - وَعَنْ أَبِي مَرْثِدٍ الْغَنَوِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « لَا تُصَلُّوا إِلَى الْقُبُورِ ، وَلَا تَجْلِسُوا عَلَيْهَا » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

- ٢١٦ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « إِذَا  
جَاءَ أَحَدُكُمْ الْمَسْجِدَ ، فَلْيَنْظُرْ ، فَإِنْ رَأَى فِي نَعْلَيْهِ أَدَى أَوْ قَدْرًا فَلْيَمْسَحْهُ ،  
وَلْيَصِلْ فِيهِمَا » . أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ ، وَصَحَّحَهُ ابْنُ خُزَيْمَةَ .
- ٢١٧ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « إِذَا  
وَطِيءَ أَحَدُكُمْ الْأَدَى بِخُفَيْهِ ، فَطَهَّرْهُمَا التُّرَابُ » . أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ ،  
وَصَحَّحَهُ ابْنُ حِبَّانَ .

- ٢١٨- وَعَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ الْحَكَمِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنَّ هَذِهِ الصَّلَاةَ لَا يَصْلُحُ فِيهَا شَيْءٌ مِنْ كَلَامِ النَّاسِ ، إِنَّمَا هُوَ التَّنْسِيحُ ، وَالتَّكْبِيرُ ، وَقِرَاءَةُ الْقُرْآنِ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .
- ٢١٩- وَعَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : إِنْ كُنَّا لَتَتَكَلَّمُ فِي الصَّلَاةِ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ يُكَلِّمُ أَحَدُنَا صَاحِبَهُ بِحَاجَتِهِ ، حَتَّى نَزَلَتْ : ﴿ حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ ﴾ [البقرة: ٢٣٨] ، فَأَمَرْنَا بِالسُّكُوتِ ، وَنَهَيْنَا عَنِ الْكَلَامِ . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ، وَاللَّفْظُ لِمُسْلِمٍ .

٢٢٠ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :  
 « التَّسْبِيحُ لِلرِّجَالِ ، وَالتَّصْفِيْقُ لِلنِّسَاءِ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . زَادَ مُسْلِمٌ : « فِي  
 الصَّلَاةِ » .

٢٢١ - وَعَنْ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : رَأَيْتُ  
 رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي ، وَفِي صَدْرِهِ أَزِيْزٌ كَأَزِيْزِ الْمَرْجَلِ ؛ مِنَ الْبُكَاءِ .  
 أَخْرَجَهُ الْخَمْسَةُ ، إِلَّا ابْنَ مَاجَهَ ، وَصَحَّحَهُ ابْنُ حِبَّانَ .



٢٢٤ - وَعَنْ أَبِي قَتَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي وَهُوَ حَامِلٌ أُمَامَةَ بِنْتَ زَيْنَبَ ، فَإِذَا سَجَدَ وَضَعَهَا ، وَإِذَا قَامَ حَمَلَهَا . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

- وَلِمُسْلِمٍ : وَهُوَ يُؤْمُّ النَّاسَ فِي الْمَسْجِدِ .

٢٢٥ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « ائْتُلُوا الْأَسْوَدَيْنِ فِي الصَّلَاةِ : الْحَيَّةَ ، وَالْعَقْرَبَ » . أَخْرَجَهُ الْأَرْبَعَةُ ، وَصَحَّحَهُ ابْنُ حِبَّانَ .

## ٤ - بابُ سُتْرَةِ الْمُصَلِّي

٢٢٦ - عَنْ أَبِي جُهَيْنِمِ بْنِ الْحَارِثِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَوْ يَعْلَمُ الْمَارُّ بَيْنَ يَدَيِ الْمُصَلِّي مَاذَا عَلَيْهِ مِنَ الْإِثْمِ لَكَانَ أَنْ يَقِفَ أَرْبَعِينَ خَيْرًا لَهُ مِنْ أَنْ يَمُرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ، وَاللَّفْظُ لِلْبُخَارِيِّ .

- وَوَقَعَ فِي « الْبَرَارِ » مِنْ وَجْهِ آخَرَ : « أَرْبَعِينَ خَرِيفًا » . [هذه الرواية شاذة] .

٢٢٧ - وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ - عَنْ سُتْرَةِ الْمُصَلِّيِّ ؟ فَقَالَ : « مِثْلُ مُؤَخَّرَةِ الرَّحْلِ » . أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ .

٢٢٨ - وَعَنْ سَبْرَةَ بِنِ مَعْبِدِ الْجُهَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَيْسَتْ بِي أَحَدِكُمْ فِي صَلَاتِهِ وَلَوْ بِسَهِمٍ » . أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ .

٢٢٩ - وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « يَقْطَعُ صَلَاةَ الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ - إِذَا لَمْ يَكُنْ بَيْنَ يَدَيْهِ مِثْلُ مُؤَخَّرَةِ الرَّحْلِ - الْمَرْأَةُ ، وَالْحِمَارُ ، وَالْكَلْبُ الْأَسْوَدُ . . . » الْحَدِيثُ . وَفِيهِ : « الْكَلْبُ الْأَسْوَدُ شَيْطَانٌ » . أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ .

٢٣٠ - وَلَهُ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ نَحْوُهُ دُونَ : « الْكَلْبُ » .

٢٣١ - وَلِأَبِي دَاوُدَ ، وَالْبَيْهَقِيِّ : عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا نَحْوُهُ ، دُونَ آخِرِهِ . وَقَيَّدَ الْمَرْأَةَ بِالْحَائِضِ .

- ٢٣٢ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ إِلَى شَيْءٍ يَسْتُرُهُ مِنَ النَّاسِ ، فَأَرَادَ أَحَدًا أَنْ يَجْتَازَ بَيْنَ يَدَيْهِ فَلْيُدْفَعْهُ ، فَإِنْ أَبِي فَلْيَقَاتِلْهُ ؛ فَإِنَّمَا هُوَ شَيْطَانٌ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .
- ٢٣٣ - وفي روايةٍ : « فَإِنَّ مَعَهُ الْقَرِينَ » .

٢٣٤ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلْيَجْعَلْ تِلْقَاءَ وَجْهِهِ شَيْئًا ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فَلْيَنْصِبْ عَصًا ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ فَلْيُحِطْ خَطًّا ، ثُمَّ لَا يَضُرَّهُ مِنْ مَرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ » . أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ، وَابْنُ مَاجَةَ ، وَصَحَّحَهُ ابْنُ حِبَّانَ ، وَلَمْ يُصِبْ مَنْ زَعَمَ أَنَّهُ مُضْطَرِبٌ ، بَلْ هُوَ حَسَنٌ . [ضعيف] .

٢٣٥ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا يَقْطَعُ الصَّلَاةَ شَيْءٌ ، وَادْرَأْ مَا اسْتَطَعْتَ » . أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ ، وَفِي سَنَدِهِ ضَعْفٌ . [ضعيف] .



- ٢٣٨- وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « إِذَا قُدِّمَ الْعِشَاءُ فابْدُؤُوا بِهِ ، قَبْلَ أَنْ تُصَلُّوا الْمَغْرِبَ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .
- ٢٣٩- وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ فَلَا يَمْسَحُ الْحَصَى ؛ فَإِنَّ الرَّحْمَةَ تُوَجِّهُهُ » . رَوَاهُ الْخَمْسَةُ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ . [ضَعِيفٌ] .
- وَزَادَ أَحْمَدُ : « وَاحِدَةٌ أَوْ دَعَا » .
- ٢٤٠- وَفِي « الصَّحِيحِ » عَنْ مُعْتَقِبِ نَحْوِهِ بِغَيْرِ تَعْلِيلٍ .

- ٢٤١ - وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ  
الْإِتْفَاتِ فِي الصَّلَاةِ ؟ فَقَالَ : « هُوَ اخْتِلَاسٌ يَخْتَلِسُهُ الشَّيْطَانُ مِنْ صَلَاةِ  
الْعَبْدِ » . رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ .
- ٢٤٢ - وَلِلْتَرْمِذِيِّ : عَنْ أَنَسٍ - وَصَحَّحَهُ - : « إِيَّاكَ وَالْإِتْفَاتَ فِي  
الصَّلَاةِ ؛ فَإِنَّهُ هَلَكَةٌ ، فَإِنْ كَانَ لِأَبَدٍ فِي التَّطَوُّعِ » . [ضعيف] .





- ٢٤٧- وَلَهُ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « لَا صَلَاةَ بِحَضْرَةِ طَعَامٍ ، وَلَا وَهُوَ يُدَافِعُهُ الْأَخْبِيَانِ » .
- ٢٤٨- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « التَّثَاؤُبُ مِنَ الشَّيْطَانِ ، فَإِذَا تَثَاءَبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَكْظُمْ مَا اسْتَطَاعَ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .
- وَالْتِّرْمِذِيُّ ، وَزَادَ : « فِي الصَّلَاةِ » .

## ٦ - بَابُ الْمَسَاجِدِ

٢٤٩ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِنَاءِ الْمَسَاجِدِ فِي الدُّورِ ، وَأَنْ تُنْظَفَ ، وَتُطَيَّبَ . رَوَاهُ أَحْمَدُ ، وَأَبُو دَاوُدَ ، وَالتِّرْمِذِيُّ وَصَحَّحَ إِزْسَالَهُ .

٢٥٠ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « قَاتِلَ اللَّهِ الْيَهُودَ ؛ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .  
- وَزَادَ مُسْلِمٌ : « وَالنَّصَارَى » .

٢٥١ - وَلَهُمَا : مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : « كَانُوا إِذَا مَاتَ فِيهِمُ الرَّجُلُ الصَّالِحُ بَنَوْا عَلَى قَبْرِهِ مَسْجِدًا » . وَفِيهِ : « أَوْلَيْكَ شِرَارُ الْخَلْقِ » .

٢٥٢ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ خَيْلًا ، فَجَاءَتْ بِرَجُلٍ ، فَرَبَطُوهُ بِسَارِيَةٍ مِنْ سَوَارِي الْمَسْجِدِ . . . الْحَدِيثُ . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

٢٥٣ - وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ؛ أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَرَّ بِحَسَّانٍ يُنْشِدُ فِي الْمَسْجِدِ ، فَلَحَظَ إِلَيْهِ ، فَقَالَ : قَدْ كُنْتُ أُنْشِدُ ، وَفِيهِ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْكَ . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

٢٥٤ - وَعَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ سَمِعَ رَجُلًا يَنْشُدُ ضَالَّةً فِي الْمَسْجِدِ ، فَلْيَقُلْ : لَا رَدَّهَا اللَّهُ عَلَيْكَ ؛ فَإِنَّ الْمَسَاجِدَ لَمْ تُبْنَ لِهَذَا » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

٢٥٥- وَعَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « إِذَا رَأَيْتُمْ مَنْ يَبِيعُ ، أَوْ يَتَّاعُ فِي الْمَسْجِدِ ، فَقُولُوا : لَا أَرْبِحَ اللَّهُ تِجَارَتَكَ » . رَوَاهُ النَّسَائِيُّ ، وَالتِّرْمِذِيُّ وَحَسَنَهُ .

٢٥٦- وَعَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا تُقَامُ الْحُدُودُ فِي الْمَسَاجِدِ ، وَلَا يُسْتَقَادُ فِيهَا » . رَوَاهُ أَحْمَدُ ، وَأَبُو دَاوُدَ بِسَنَدٍ ضَعِيفٍ .



- ٢٥٩- وَعَنْهَا : أَنَّ وَلِيدَةَ سَوْدَاءَ كَانَ لَهَا خِيبَاءٌ فِي الْمَسْجِدِ، فَكَانَتْ تَأْتِينِي، فَتَحَدِّثُ عِنْدِي . . . الْحَدِيثَ . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .
- ٢٦٠- وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « الْبِرَاقُ فِي الْمَسْجِدِ خَطِيئَةٌ، وَكَفَّارَتُهَا دَفْنُهَا » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

٢٦١ - وَعَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَتَبَاهَى النَّاسُ فِي الْمَسَاجِدِ » . أَخْرَجَهُ الْخُمْسَةُ إِلَّا التِّرْمِذِيَّ ، وَصَحَّحَهُ ابْنُ خُرَيْمَةَ .

٢٦٢ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَا أُمِرْتُ بِتَشْيِيدِ الْمَسَاجِدِ » . أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ ، وَصَحَّحَهُ ابْنُ حِبَّانَ .

- ٢٦٣- وَعَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « عُرِضَتْ عَلَيَّ أُجُورُ أُمَّتِي ، حَتَّى الْقَذَاةُ يُخْرِجُهَا الرَّجُلُ مِنَ الْمَسْجِدِ » . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ ، وَالتِّرْمِذِيُّ وَاسْتَعْرَبَهُ ، وَصَحَّحَهُ ابْنُ خُرَيْمَةَ . [ضَعِيفَ] .
- ٢٦٤- وَعَنْ أَبِي قَتَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ الْمَسْجِدَ فَلَا يَجْلِسُ حَتَّى يُصَلِّيَ رَكَعَتَيْنِ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

## ٧ - بَابُ صِفَةِ الصَّلَاةِ

٢٦٥ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « إِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلَاةِ فَأَسْبِغِ الوُضُوءَ ، ثُمَّ اسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةَ ، فَكَبِّرْ ، ثُمَّ اقْرَأْ مَا تيسَّرَ مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ ، ثُمَّ ارْكَعْ حَتَّى تَطْمِئِنَّ رَاكِعًا ، ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَعْتَدِلَ قَائِمًا ، ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّى تَطْمِئِنَّ سَاجِدًا ، ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَطْمِئِنَّ جَالِسًا ، ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّى تَطْمِئِنَّ سَاجِدًا ، ثُمَّ افْعَلْ ذَلِكَ فِي صَلَاتِكَ كُلِّهَا . أَخْرَجَهُ السَّبْعَةُ ، وَاللَّفْظُ لِلْبُخَارِيِّ .

- وَلَا بِنِ مَا جَاءَ بِإِسْنَادِ مُسْلِمٍ : « حَتَّى تَطْمِئِنَّ قَائِمًا » .

- ٢٦٦- وَمِثْلُهُ فِي حَدِيثِ رِفَاعَةَ: عِنْدَ أَحْمَدَ ، وَابْنِ حِبَّانَ .  
 - وَفِي لَفْظٍ لِأَحْمَدَ : « فَأَقِمَّ صُلبَكَ حَتَّى تَرْجِعَ الْعِظَامُ » .  
 - وَوَاللَّسَائِيَّ ، وَأَبِي دَاوُدَ مِنْ حَدِيثِ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعٍ : « إِنَّهَا لَنْ تَتِمَّ  
 صَلَاةُ أَحَدِكُمْ حَتَّى يُسْبِغَ الوُضُوءَ كَمَا أَمَرَهُ اللهُ ، ثُمَّ يُكَبِّرَ اللهُ ، وَيَحْمَدَهُ ،  
 وَيُثْنِي عَلَيْهِ » .
- وَفِيهَا : « فَإِنْ كَانَ مَعَكَ قُرْآنٌ فَاقْرَأْ ، وَإِلَّا فَاحْمَدِ اللهُ ، وَكَبِّرْهُ ، وَهَلِّلْهُ » .  
 - وَوَالأَبِي دَاوُدَ : « ثُمَّ اقْرَأْ بِأَمِّ الْقُرْآنِ ، وَبِمَا شَاءَ اللهُ » .  
 - وَوَالابْنَ حِبَّانَ : « ثُمَّ بِمَا شِئْتَ » .

٢٦٧ - وَعَنْ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ إِذَا كَبَّرَ جَعَلَ يَدَيْهِ حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ ، وَإِذَا رَكَعَ أَمَكَّنَ يَدَيْهِ مِنْ رُكْبَتَيْهِ ، ثُمَّ هَصَرَ ظَهْرَهُ ، فَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ اسْتَوَى حَتَّى يَعُودَ كُلُّ فَقَارٍ مَكَانَهُ ، فَإِذَا سَجَدَ وَضَعَ يَدَيْهِ غَيْرَ مُفْتَرِشٍ وَلَا قَابِضِهِمَا ، وَاسْتَقْبَلَ بِأَطْرَافِ أَصَابِعِ رِجْلَيْهِ الْقِبْلَةَ ، وَإِذَا جَلَسَ فِي الرُّكْعَتَيْنِ جَلَسَ عَلَى رِجْلِهِ الْيُسْرَى وَنَصَبَ الْيُمْنَى ، وَإِذَا جَلَسَ فِي الرُّكْعَةِ الْأَخِيرَةِ قَدَّمَ رِجْلَهُ الْيُسْرَى وَنَصَبَ الْأُخْرَى ، وَقَعَدَ عَلَى مَقْعَدَتِهِ . أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ .

٢٦٨ - وَعَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ أَنَّهُ كَانَ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ قَالَ: « وَجَّهْتُ وَجْهِي لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَوَاتِ [ . . . ] إِلَى قَوْلِهِ: « مِنْ الْمُسْلِمِينَ ، اللَّهُمَّ أَنْتَ الْمَلِكُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ ، أَنْتَ رَبِّي ، وَأَنَا عَبْدُكَ . . . » إِلَى آخِرِهِ . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

- وَفِي رِوَايَةٍ لَهُ: أَنَّ ذَلِكَ فِي صَلَاةِ اللَّيْلِ .

٢٦٩ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا كَبَّرَ  
لِلصَّلَاةِ سَكَتَ هُنَيْئَةً ، قَبْلَ أَنْ يَقْرَأَ ، فَسَأَلْتُهُ ؟ فَقَالَ : « أَقُولُ : اللَّهُمَّ بَاعِدْ  
بَيْنِي وَبَيْنَ خَطَايَايَ كَمَا بَاعَدْتَ بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ ، اللَّهُمَّ نَقِّنِي مِنْ  
خَطَايَايَ كَمَا يُنَقَّى الثَّوْبُ الْأَبْيَضُ مِنَ الدَّنَسِ ، اللَّهُمَّ اغْسِلْنِي مِنْ خَطَايَايَ  
بِالْمَاءِ وَالثَّلْجِ وَالْبَرَدِ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

٢٧٠ - وَعَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ؛ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ : سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ  
وَيَحْمَدُكَ ، تَبَارَكَ اسْمُكَ ، وَتَعَالَى جَدُّكَ ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ . رَوَاهُ مُسْلِمٌ  
بِسَنَدٍ مُنْقَطِعٍ ، وَالِدَّارُ قُطَيْبِيُّ مَوْصُولًا ، وَهُوَ مَوْقُوفٌ .

٢٧١ - وَنَحْوُهُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ مَرْفُوعًا عِنْدَ الْخُمْسَةِ . [ضَعِيفٌ] .

- وَفِيهِ : وَكَانَ يَقُولُ بَعْدَ التَّكْبِيرِ : « أَعُوذُ بِاللَّهِ السَّمِيعِ الْعَلِيمِ مِنَ  
الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ ، مِنْ هَمَزِهِ ، وَنَفْخِهِ ، وَنَفْثِهِ » .

٢٧٢ - وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْتَفْتِحُ الصَّلَاةَ بِالتَّكْبِيرِ ، وَالْقِرَاءَةَ : ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ ، وَكَانَ إِذَا رَكَعَ لَمْ يُشْخِصْ رَأْسَهُ ، وَلَمْ يُصَوِّبْهُ ، وَلَكِنْ بَيْنَ ذَلِكَ . وَكَانَ إِذَا رَفَعَ مِنَ الرُّكُوعِ لَمْ يَسْجُدْ حَتَّى يَسْتَوِيَ قَائِمًا . وَإِذَا رَفَعَ مِنَ السُّجُودِ لَمْ يَسْجُدْ حَتَّى يَسْتَوِيَ جَالِسًا . وَكَانَ يَقُولُ فِي كُلِّ رَكَعَتَيْنِ التَّحِيَّةَ . وَكَانَ يَفْرِشُ رِجْلَهُ الْيُسْرَى ، وَيَنْصِبُ الْيُمْنَى . وَكَانَ يَنْهَى عَنِ عُقْبَةِ الشَّيْطَانِ ، وَيَنْهَى أَنْ يَفْتَرِشَ الرَّجُلُ ذِرَاعَيْهِ افْتِرَاشَ السَّبْعِ . وَكَانَ يَخْتِمُ الصَّلَاةَ بِالتَّسْلِيمِ . أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ ، وَلَهُ عِلَّةٌ . [ضَعِيفٌ] .



- ٢٧٥ - وَلِمُسْلِمٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ نَحْوُ حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ ، وَلَكِنْ قَالَ : حَتَّى يُحَاذِيَ بِهِمَا فُرُوعَ أُذُنَيْهِ .
- ٢٧٦ - وَعَنْ وَاثِلِ بْنِ حُجْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ، فَوَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى يَدِهِ الْيُسْرَى عَلَى صَدْرِهِ . أَخْرَجَهُ ابْنُ خُرَيْمَةَ .

٢٧٧ - وَعَنْ عَبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ بِأَمِّ الْقُرْآنِ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

- وَفِي رِوَايَةٍ ، لِابْنِ حَبَّانَ وَالدَّارَقُطْنِيِّ : « لَا تُجْزَىءُ صَلَاةٌ لَا يُقْرَأُ فِيهَا بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ » .

- وَفِي أُخْرَى ، لِأَحْمَدَ ، وَأَبِي دَاوُدَ ، وَالتِّرْمِذِيِّ ، وَابْنِ حَبَّانَ : « لَعَلَّكُمْ تَقْرَؤُونَ خَلْفَ إِمَامِكُمْ ؟ » . قُلْنَا : نَعَمْ . قَالَ : « لَا تَفْعَلُوا إِلَّا بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ ؛ فَإِنَّهُ لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ بِهَا » .

- ٢٧٨ - وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ كَانُوا يَفْتَتِحُونَ الصَّلَاةَ بِـ ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .
- زَادَ مُسْلِمٌ : لَا يَذْكُرُونَ : ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ . فِي أَوَّلِ قِرَاءَةٍ ، وَلَا فِي آخِرِهَا .
- وَفِي رِوَايَةٍ ، لِأَحْمَدَ ، وَالنَّسَائِيَّ ، وَابْنَ خُزَيْمَةَ : لَا يَجْهَرُونَ بِـ ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ .
- وَفِي أُخْرَى لِابْنِ خُزَيْمَةَ : كَانُوا يُسِرُّونَ . [ضَعِيفٌ] .
- وَعَلَى هَذَا يُحْمَلُ النَّفْيُ فِي رِوَايَةِ مُسْلِمٍ ، خِلَافًا لِمَنْ أَعْلَاهَا .

٢٧٩- وَعَنْ نُعَيْمِ الْمُعْجَمِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : صَلَّيْتُ وَرَاءَ أَبِي هُرَيْرَةَ ،  
 فَقَرَأَ : ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ . ثُمَّ قَرَأَ بِأَمِّ الْقُرْآنِ ، حَتَّى إِذَا بَلَغَ :  
 ﴿ وَلَا الضَّالِّينَ ﴾ ، قَالَ : آمِينَ . وَيَقُولُ كُلَّمَا سَجَدَ ، وَإِذَا قَامَ مِنَ  
 الْجُلُوسِ : اللَّهُ أَكْبَرُ . ثُمَّ يَقُولُ إِذَا سَلَّمَ : وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنِّي لِأَشْبَهُكُمْ  
 صَلَاةَ بَرَسُولِ اللَّهِ ﷺ . رَوَاهُ النَّسَائِيُّ ، وَابْنُ خُرَيْمَةَ .

- ٢٨٠- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِذَا قَرَأْتُمُ الْفَاتِحَةَ فَاقْرَأُوا : ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ ؛ فَإِنَّهَا إِحْدَى آيَاتِهَا . رَوَاهُ الدَّارِقُطْنِيُّ ، وَصَوَّبَ وَفَفَّهُ .
- ٢٨١- وَعَنْهُ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا فَرَغَ مِنْ قِرَاءَةِ أُمَّ الْقُرْآنِ ، رَفَعَ صَوْتَهُ ، وَقَالَ : « آمِينَ » . رَوَاهُ الدَّارِقُطْنِيُّ وَحَسَّنَهُ ، وَالْحَاكِمُ وَصَحَّحَهُ .
- ٢٨٢- وَلِأَبِي دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيِّ مِنْ حَدِيثِ وَاثِلِ بْنِ حُجْرٍ نَحْوُهُ .

٢٨٣- وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : إِنِّي لَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أَخُذَ مِنَ الْقُرْآنِ شَيْئًا ، فَعَلَّمَنِي مَا يُجْزِيَنِي [ مِنْهُ ] . قَالَ : « سُبْحَانَ اللَّهِ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ . . . » الْحَدِيثُ . رَوَاهُ أَحْمَدُ ، وَأَبُو دَاوُدَ ، وَالنَّسَائِيُّ ، وَصَحَّحَهُ ابْنُ حِبَّانَ ، وَالذَّارِقُطْنِيُّ ، وَالْحَاكِمُ .

٢٨٤ - وَعَنْ أَبِي قَتَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي  
بِنَا ، فَيَقْرَأُ فِي الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ - فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ - بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ  
وَسُورَتَيْنِ ، وَيُسْمِعُنَا الْآيَةَ أَحْيَانًا ، وَيُطَوِّلُ الرَّكْعَةَ الْأُولَى ، وَيَقْرَأُ فِي  
الْأُخْرَيَيْنِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

٢٨٥ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كُنَّا نَحْزُرُ قِيَامَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ ، فَحَزَرْنَا قِيَامَهُ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ مِنَ الظُّهْرِ قَدْرًا : ﴿الْعَمَّ﴾ تَنْزِيلُ ﴿السَّجْدَةِ﴾ . وَفِي الْأُخْرَيَيْنِ قَدْرَ النِّصْفِ مِنْ ذَلِكَ . وَفِي الْأُولَيَيْنِ مِنَ الْعَصْرِ عَلَى قَدْرِ الْأُخْرَيَيْنِ مِنَ الظُّهْرِ ، وَالْأُخْرَيَيْنِ عَلَى النِّصْفِ مِنْ ذَلِكَ . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

- ٢٨٦ - وَعَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ قَالَ : كَانَ فُلَانٌ يُطِيلُ الْأُولَيْنِ مِنَ الظُّهْرِ ، وَيُخَفِّفُ الْعَصْرَ ، وَيَقْرَأُ فِي الْمَغْرِبِ بِقِصَارِ الْمُفْصَلِ ، وَفِي الْعِشَاءِ بَوَسْطِهِ ، وَفِي الصُّبْحِ بِطَوَالِهِ . فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : مَا صَلَّيْتُ وَرَاءَ أَحَدٍ أَشْبَهَ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ هَذَا . أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ .
- ٢٨٧ - وَعَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ فِي الْمَغْرِبِ بِالطُّورِ . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

- ٢٨٧- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ : ﴿ اَلَمْ تَنْزِلْ ﴾ السَّجْدَةَ ، ﴿ هَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ ﴾ . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .
- ٢٨٩- وَلِلطَّبْرَانِيِّ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ : يُدِيمُ ذَلِكَ . [ضعيف] .

٢٩٠ - وَعَنْ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَمَا مَرَّتْ بِهِ آيَةٌ رَحْمَةٍ إِلَّا وَقَفَ عِنْدَهَا يَسْأَلُ ، وَلَا آيَةٌ عَذَابٍ إِلَّا تَعَوَّذَ مِنْهَا . أَخْرَجَهُ الْخَمْسَةُ ، وَحَسَنُهُ التِّرْمِذِيُّ .

٢٩١ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَلَا وَإِنِّي نُهَيْتُ أَنْ أَقْرَأَ الْقُرْآنَ رَاكِعًا أَوْ سَاجِدًا ، فَأَمَّا الرُّكُوعُ فَعَظَّمُوا فِيهِ الرَّبَّ ، وَأَمَّا السُّجُودُ فَاجْتَهِدُوا فِي الدُّعَاءِ ، فَقَمِنُ أَنْ يُسْتَجَابَ لَكُمْ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .



٢٩٤ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ قَالَ : « اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ ، مِلءَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ، وَمِثْلَهُ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ ، أَهْلَ الشَّنَاءِ وَالْمَعْجِدِ ، أَحَقُّ مَا قَالَ الْعَبْدُ - وَكَلُّنَا لَكَ عَبْدٌ - اللَّهُمَّ لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ ، وَلَا مُعْطِي لِمَا مَنَعْتَ ، وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

- ٢٩٥ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :  
 « أُمِرْتُ أَنْ أَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةِ أَعْظَمَ : عَلَى الْجَبْهَةِ - وَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى أَنْفِهِ -  
 «وَالْيَدَيْنِ ، وَالرُّكْبَتَيْنِ ، وَأَطْرَافِ الْقَدَمَيْنِ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .
- ٢٩٦ - وَعَنْ ابْنِ بُحَيْنَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا صَلَّى فَرَجَّ  
 بَيْنَ يَدَيْهِ ، حَتَّى يَبْدُوَ بَيَاضُ إِبْطَيْهِ . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

- ٢٩٧ - وَعَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِذَا سَجَدْتَ فَضَعْ كَفَّيْكَ ، وَارْفَعْ مِرْفَقَيْكَ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .
- ٢٩٨ - وَعَنْ وَاثِلِ بْنِ حُجْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا رَكَعَ فَرَجَّ بَيْنَ أَصَابِعِهِ ، وَإِذَا سَجَدَ ضَمَّ أَصَابِعَهُ . رَوَاهُ الْحَاكِمُ .

٢٩٩ - وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي مُتْرَبِّعًا . رَوَاهُ النَّسَائِيُّ ، وَصَحَّحَهُ ابْنُ خُرَيْمَةَ .

٣٠٠ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ : «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ، وَارْحَمْنِي ، وَاهْدِنِي ، وَعَافِنِي ، وَارزُقْنِي» .  
رَوَاهُ الْأَرْبَعَةُ إِلَّا النَّسَائِيَّ ، وَاللَّفْظُ لِأَبِي دَاوُدَ ، وَصَحَّحَهُ الْحَاكِمُ .

- ٣٠١ - وَعَنْ مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي ،  
فَإِذَا كَانَ فِي وَتْرٍ مِنْ صَلَاتِهِ لَمْ يَنْهَضْ حَتَّى يَسْتَوِيَ قَاعِدًا . رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ .
- ٣٠٢ - وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَنَتَ شَهْرًا -  
بَعْدَ الرُّكُوعِ - يَدْعُو عَلَى أَحْيَاءِ مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ ، ثُمَّ تَرَكَهُ . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .
- ٣٠٣ - وَلَا حَمْدَ وَالِدَارِقُطْنِيِّ نَحْوَهُ مِنْ وَجْهِ آخَرَ ، وَزَادَ : فَأَمَّا فِي  
الصُّبْحِ فَلَمْ يَزَلْ يَقْنُتُ حَتَّى فَارَقَ الدُّنْيَا . [منكر] .

٣٠٤- وَعَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ لَا يَقْنُتُ إِلَّا إِذَا دَعَا لِقَوْمٍ ، أَوْ دَعَا عَلَيَّ قَوْمٍ . صَحَّحَهُ ابْنُ خُرَيْمَةَ .

٣٠٥- وَعَنْ سَعْدِ بْنِ طَارِقِ الْأَشْجَعِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قُلْتُ لِأَبِي : يَا أَبَتِ ! إِنَّكَ قَدْ صَلَّيْتَ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَأَبِي بَكْرٍ ، وَعُمَرَ ، وَعُثْمَانَ ، وَعَلِيٍّ ، أَفَكَانُوا يَقْتُنُونَ فِي الْفَجْرِ ؟ قَالَ : أَيُّ بُنَيَّ ! مُحَدَّثٌ . رَوَاهُ الْحَمْسَةُ ، إِلَّا أَبَا دَاوُدَ .

٣٠٦ - وَعَنْ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : عَلَّمَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَلِمَاتٍ أَقُولُهُنَّ فِي قُنُوتِ الْوَيْتِ : « اللَّهُمَّ اهْدِنِي فِيمَنْ هَدَيْتَ ، وَعَافِنِي فِيمَنْ عَافَيْتَ ، وَتَوَلَّنِي فِيمَنْ تَوَلَّيْتَ ، وَبَارِكْ لِي فِيمَا أَعْطَيْتَ ، وَقِنِي شَرَّ مَا قَضَيْتَ ، فَإِنَّكَ تَقْضِي وَلَا يُقْضَى عَلَيْكَ ، إِنَّهُ لَا يَدُلُّ مَنْ وَالَيْتَ ، تَبَارَكَتَ رَبَّنَا وَتَعَالَيْتَ » . رَوَاهُ الْخَمْسَةُ .

- وزاد الطبراني، والبيهقي: « وَلَا يَعِزُّ مَنْ عَادَيْتَ » .

- زاد النسائي من وجه آخر في آخره : « وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ » .

[ضعيف] .

٣٠٧- وَلِلْيَهْتِي عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَلِّمُنَا دُعَاءَ نَدَعُو بِهِ فِي الْقُنُوتِ مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ . وَفِي سَنَدِهِ ضَعْفٌ . [ضعيف]

٣٠٨- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِذَا سَجَدَ أَحَدُكُمْ ، فَلَا يَبْرُكُ كَمَا يَبْرُكُ الْبَعِيرُ ، وَلِيَضَعُ يَدَيْهِ قَبْلَ رُكْبَتَيْهِ » . أَخْرَجَهُ الثَّلَاثَةُ .

وَهُوَ أَقْوَى مِنْ :

٣٠٩ - حَدِيثِ وَاِئِلٍ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ : إِذَا سَجَدَ وَضَعَ رُكْبَتَيْهِ  
قَبْلَ يَدَيْهِ . أَخْرَجَهُ الْأَرْبَعَةُ . [ضَعِيفٌ] .

فَإِنَّ لِلأَوَّلِ شَاهِدًا مِنْ حَدِيثِ :

٣١٠ - ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، صَحَّحَهُ ابْنُ خُرَيْمَةَ ، وَذَكَرَهُ الْبُخَارِيُّ  
مُعَلَّقًا مَوْقُوفًا .

٣١١- وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا قَعَدَ  
 لِلتَّشَهُدِ ، وَضَعَ يَدَهُ الْيُسْرَى عَلَى رُكْبَتِهِ الْيُسْرَى ، وَالْيُمْنَى عَلَى الْيُمْنَى ،  
 وَعَقَدَ ثَلَاثَةَ وَخَمْسِينَ ، وَأَشَارَ بِأَصْبِعِهِ السَّبَّابَةِ . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .  
 - وفي رواية له : وَقَبَضَ أَصَابِعَهُ كُلَّهَا ، وَأَشَارَ بِالتِّي تَلِي الْإِبْهَامَ .

٣١٢ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : التَفَتَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ : « إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلْيَقُلْ : التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ ، وَالصَّلَوَاتُ ، وَالطَّيِّبَاتُ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ، ثُمَّ لِيَتَخَيَّرَ مِنَ الدُّعَاءِ أَعْجَبَهُ إِلَيْهِ ، فَيَدْعُو » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ، وَاللَّفْظُ لِلْبُخَارِيِّ .

- وَلِلنَّسَائِيِّ : كُنَّا نَقُولُ قَبْلَ أَنْ يُفْرَضَ عَلَيْنَا التَّشَهُدُ .  
- وَالأَحْمَدُ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ عَلَّمَهُ التَّشَهُدَ ، وَأَمَرَهُ أَنْ يُعَلِّمَهُ النَّاسَ .  
[رواية أحمد ضعيفة] .

٣١٣- وَلِمُسْلِمٍ : عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَلِّمُنَا الشَّهْدَ : « التَّحِيَّاتُ ، الْمُبَارَكَاتُ ، الصَّلَوَاتُ ، الطَّيِّبَاتُ لِلَّهِ ... » إِلَى آخِرِهِ .

٣١٤- وَعَنْ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا يَدْعُو فِي صَلَاتِهِ ، لَمْ يَحْمَدِ اللَّهَ ، وَلَمْ يُصَلِّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ : « عَجَلَ هَذَا » ، ثُمَّ دَعَاهُ ، فَقَالَ : « إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ ، فَلْيَبْدَأْ بِتَحْمِيدِ رَبِّهِ ، وَالثَّنَاءِ عَلَيْهِ ، ثُمَّ يُصَلِّي عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ، ثُمَّ يَدْعُو بِمَا شَاءَ » . رَوَاهُ أَحْمَدُ ، وَالثَّلَاثَةُ ، وَصَحَّحَهُ التِّرْمِذِيُّ ، وَابْنُ حِبَّانَ ، وَالْحَاكِمُ .



٣١٦- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِذَا تَشَهَّدَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنْ أَرْبَعٍ ، يَقُولُ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ ، وَمِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ ، وَمِنْ شَرِّ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

- وفي رواية لمسلم : « إِذَا فَرَّغَ أَحَدُكُمْ مِنَ التَّشَهُّدِ الْأَخِيرِ » .

٣١٧- وَعَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ؛ أَنَّهُ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ :  
 عَلَّمَنِي دُعَاءً أَدْعُو بِهِ فِي صَلَاتِي . قَالَ : « قُلْ : اللَّهُمَّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي  
 ظُلْمًا كَثِيرًا ، وَلَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ ، فَاعْفِرْ لِي مَغْفِرَةً مِنْ عِنْدِكَ ،  
 وَارْحَمْنِي ، إِنَّكَ أَنْتَ الْعَفُورُ الرَّحِيمُ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

٣١٨- وَعَنْ وَاِئِلِ بْنِ حُجْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ،  
 فَكَانَ يُسَلِّمُ عَنْ يَمِينِهِ : « السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ » ، وَعَنْ  
 شِمَالِهِ : « السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ » . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ .



٣٢٠ - وَعَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَتَعَوَّذُ بِهِنَّ دُبْرَ الصَّلَاةِ : « اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْبُحْلِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْجُبْنِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ أَنْ أُرَدَّ إِلَى أَرْضِ الْعُمُرِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الدُّنْيَا ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ » . رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ .

٣٢١ - وَعَنْ ثَوْبَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَنْصَرَفَ مِنْ صَلَاتِهِ اسْتَعْفَرَ اللَّهَ ثَلَاثًا ، وَقَالَ : « اللَّهُمَّ أَنْتَ السَّلَامُ ، وَمِنْكَ السَّلَامُ . تَبَارَكْتَ يَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

٣٢٢- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «مَنْ سَبَّحَ اللَّهَ دُبُرَ كُلِّ صَلَاةٍ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ ، وَحَمِدَ اللَّهَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ ، وَكَبَّرَ اللَّهَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ ، فَتِلْكَ تِسْعٌ وَتِسْعُونَ ، وَقَالَ تَمَامَ الْمِائَةِ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ ، وَلَهُ الْحَمْدُ ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ، عُفِرَتْ لَهُ خَطَايَاهُ ، وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

٣٢٣ - وَعَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهُ :  
 « أُوصِيكَ يَا مُعَاذُ : لَا تَدْعَنَّ دُبْرَ كُلِّ صَلَاةٍ أَنْ تَقُولَ : اللَّهُمَّ أَعِنِّي عَلَى  
 ذِكْرِكَ ، وَشُكْرِكَ ، وَحُسْنِ عِبَادَتِكَ » . رَوَاهُ أَحْمَدُ ، وَأَبُو دَاوُدَ ، وَالنَّسَائِيُّ  
 بِسَنَدٍ قَوِيٍّ .

- ٣٢٤- وَعَنْ أَبِي أَمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ قَرَأَ آيَةَ الْكُرْسِيِّ دُبُرَ كُلِّ صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ لَمْ يَمْنَعَهُ مِنْ دُخُولِ الْجَنَّةِ إِلَّا الْمَوْتُ » . رَوَاهُ النَّسَائِيُّ ، وَصَحَّحَهُ ابْنُ حِبَّانَ .  
- وَزَادَ فِيهِ الطَّبْرَانِيُّ : « وَقُلُّهُ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ » .
- ٣٢٥- وَعَنْ مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « صَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي أُصَلِّي » . رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ .

## ٨ - باب سُجُودِ السَّهْوِ وَغَيْرِهِ

٣٢٦ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُحَيْنَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى بِهِمْ  
 الظُّهْرَ ، فَقَامَ فِي الرَّكَعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ ، وَلَمْ يَجْلِسْ ، فَقَامَ النَّاسُ مَعَهُ ، حَتَّى  
 إِذَا قَضَى الصَّلَاةَ ، وَانْتَظَرَ النَّاسُ تَسْلِيمَهُ ، كَبَّرَ - وَهُوَ جَالِسٌ - وَسَجَدَ  
 سَجْدَتَيْنِ ، قَبْلَ أَنْ يُسَلَّمَ ، ثُمَّ سَلَّمَ . أَخْرَجَهُ السَّبْعَةُ ، وَهَذَا لَفْظُ الْبُخَارِيِّ .  
 - وَفِي رِوَايَةٍ مُسَلِّمٍ : يُكَبِّرُ فِي كُلِّ سَجْدَةٍ - وَهُوَ جَالِسٌ - وَسَجَدَ النَّاسُ  
 مَعَهُ ، مَكَانَ مَا نَسِيَ مِنَ الْجُلُوسِ .

٣٢٧- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ إِحْدَى صَلَاتِي الْعِشِيِّ رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ سَلَّمَ ، ثُمَّ قَامَ إِلَى خَشَبَةٍ فِي مُقَدِّمِ الْمَسْجِدِ ، فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهَا ، وَفِي الْقَوْمِ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ ، فَهَابَا أَنْ يُكَلِّمَاهُ ، وَخَرَجَ سَرْعَانَ النَّاسِ ، فَقَالُوا : قُصِرَتِ الصَّلَاةُ ؟ وَرَجُلٌ يَدْعُوهُ النَّبِيُّ ﷺ ذَا الْيَدَيْنِ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَنْسَيْتَ أَمْ قُصِرَتْ ؟ فَقَالَ : « لَمْ أَنْسَ ، وَلَمْ تُقْصِرْ » . فَقَالَ : بَلَى ، قَدْ نَسَيْتَ ، فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ سَلَّمَ ، ثُمَّ كَبَّرَ ، فَسَجَدَ مِثْلَ سُجُودِهِ ، أَوْ أَطْوَلَ [ ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَكَبَّرَ ، ثُمَّ وَضَعَ رَأْسَهُ ، فَكَبَّرَ ، فَسَجَدَ مِثْلَ سُجُودِهِ ، أَوْ أَطْوَلَ ] ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ وَكَبَّرَ . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ، وَاللَّفْظُ لِلْبُخَارِيِّ .

- وفي رواية لمسلم : صَلَاةُ الْعَصْرِ .
- ولأبي داود ، فَقَالَ : « أَصَدَقَ دُو الْيَدَيْنِ ؟ » ، فَأَوْمَأُوا : أَيَّ نَعَمْ .
- وهي في « الصَّحِيحَيْنِ » لَكِنْ بِلَفْظٍ : فَقَالُوا .
- وفي رواية له : وَلَمْ يَسْجُدْ حَتَّى يَقْنَهُ اللهُ ذَلِكَ . [هذه الرواية منكورة] .
- ٣٢٨ - وَعَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى بِهِمْ ، فَسَهَا ، فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ، ثُمَّ تَشَهَّدَ ، ثُمَّ سَلَّمَ . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ ، وَالتِّرْمِذِيُّ وَحَسَنَهُ ، وَالْحَاكِمُ وَصَحَّحَهُ . [شاذ] .

٣٢٩ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِذَا شَكَ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ ، فَلَمْ يَذِرْ كَمْ صَلَّى أَثَلَاثًا أَمْ أَرْبَعًا ؟ فَلْيَطْرَحِ الشَّكَّ وَلْيَبْنِ عَلَى مَا اسْتَيْقَنَ ، ثُمَّ يَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يُسَلَّمَ ، فَإِنْ كَانَ صَلَّى خَمْسًا شَفَعْنَ [ لَهُ ] صَلَاتَهُ ، وَإِنْ كَانَ صَلَّى تَمَامًا كَانَتْ تَرْغِيمًا لِلشَّيْطَانِ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

٣٣٠ - وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ .  
 فَلَمَّا سَلَّمَ قِيلَ لَهُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَحَدَّثَ فِي الصَّلَاةِ شَيْءٌ ؟ قَالَ :  
 « وَمَا ذَلِكَ ؟ » . قَالُوا : صَلَّيْتَ كَذَا ، قَالَ : فَتَنَى رَجُلِيهِ ، وَاسْتَقْبَلَ  
 الْقِبْلَةَ ، فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ، ثُمَّ سَلَّمَ ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ ، فَقَالَ : « إِنَّهُ لَوْ  
 حَدَّثَ فِي الصَّلَاةِ شَيْءٌ أَنْبَأْتُكُمْ بِهِ ، وَلَكِنْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ أَنْسَى كَمَا تَنْسُونَ ،  
 فَإِذَا نَسِيتُ فَذَكِّرُونِي ، وَإِذَا شَكَّ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ فَلْيَتَحَرَّ الصَّوَابَ ، فَلْيُيَمِّمْ  
 عَلَيْهِ ، ثُمَّ لِيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

- فِي رِوَايَةِ لِلْبُخَارِيِّ : « فَلْيُيَمِّمْ ، ثُمَّ يُسَلِّمْ ، ثُمَّ يَسْجُدْ » .

- وَلِمُسْلِمٍ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَجَدَ سَجْدَتِي السَّهْوِ بَعْدَ السَّلَامِ وَالْكَلامِ .

٣٣١ - ولأحمد ، وأبي داود ، والنسائي ؛ من حديث عبد الله بن جعفر مرفوعاً : « مَنْ شَكَ فِي صَلَاتِهِ ، فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ بَعْدَ مَا يُسَلِّمُ » .  
وَصَحَّحَهُ ابْنُ خُرَيْمَةَ . [ضعيف] .

٣٣٢ - وَعَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ :  
« إِذَا شَكَ أَحَدُكُمْ ، فَقَامَ فِي الرَّكْعَتَيْنِ ، فَاسْتَمَّ قَائِمًا ، فَلْيَمْضِ ، وَلْيَسْجُدْ  
سَجْدَتَيْنِ ، وَإِنْ لَمْ يَسْتَمَّ قَائِمًا ، فَلْيَجْلِسْ ، وَلَا سَهْوَ عَلَيْهِ » . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ ،  
وَابْنُ مَاجَةَ ، وَالدَّارِقُطْنِيُّ - وَاللَّفْظُ لَهُ - بِسَنَدٍ ضَعِيفٍ . [ضعيف جدًا] .

٣٣٣ - وَعَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « لَيْسَ عَلَيَّ مَنْ خَلَفَ الْإِمَامَ سَهْوً ، فَإِنْ سَهَا الْإِمَامُ فَعَلَيْهِ وَعَلَى مَنْ خَلَفَهُ » . رَوَاهُ الْبَزَّازُ ، وَالْبَيْهَقِيُّ بِسَنَدٍ ضَعِيفٍ . [ضَعِيفٌ جَدًّا] .

٣٣٤ - وَعَنْ ثَوْبَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « لِكُلِّ سَهْوٍ سَجْدَتَانِ بَعْدَمَا يُسَلَّمُ » . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ ، وَابْنُ مَاجَهَ بِسَنَدٍ ضَعِيفٍ . [ضَعِيفٌ] .

## فَصْلٌ

- ٣٣٥ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَجَدْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي : ﴿ إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ ﴾ ، وَ : ﴿ سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى ﴾ . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .
- ٣٣٦ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : ﴿ صَّ ﴾ لَيْسَتْ مِنْ عَزَائِمِ السُّجُودِ ، وَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَسْجُدُ فِيهَا . رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ .

- ٣٣٧- وَعَنْهُ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَجَدَ بِالنَّجْمِ . رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ .
- ٣٣٨- وَعَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ النَّجْمَ ، فَلَمْ يَسْجُدْ فِيهَا . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .
- ٣٣٩- وَعَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ قَالَ : فَضَّلْتُ سُورَةَ الْحَجِّ بِسَجْدَتَيْنِ .  
رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ فِي « الْمَرَاسِيلِ » .

٣٤٠- وَرَوَاهُ أَحْمَدُ ، وَالتِّرْمِذِيُّ مَوْصُولًا مِنْ حَدِيثِ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ،  
وَزَادَ : « فَمَنْ لَمْ يَسْجُدْهُمَا ، فَلَا يَقْرَأْهَا » . وَسَنَدُهُ ضَعِيفٌ . [ضَعِيفٌ] .

٣٤١- وَعَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ ! إِنَّا نَمُرُّ  
بِالسُّجُودِ ، فَمَنْ سَجَدَ فَقَدْ أَصَابَ ، وَمَنْ لَمْ يَسْجُدْ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ . رَوَاهُ  
البُّخَارِيُّ .

وَفِيهِ : إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَفْرِضِ السُّجُودَ إِلَّا أَنْ نَشَاءَ . وَهُوَ فِي « الْمُوَطَّأِ » .

- ٣٤٢ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا [ قَالَ ] : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْرَأُ عَلَيْنَا الْقُرْآنَ ، فَإِذَا مَرَّ بِالسَّجْدَةِ ، كَبَّرَ ، وَسَجَدَ ، وَسَجَدْنَا مَعَهُ . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِسَنَدٍ فِيهِ لِينٌ . [ ضَعِيفٌ ] .
- ٣٤٣ - وَعَنْ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا جَاءَهُ أَمْرٌ يَسْرُهُ حَرَّ سَاجِدًا لِلَّهِ . رَوَاهُ الْخَمْسَةُ إِلَّا النَّسَائِيَّ .

- ٣٤٤ - وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَجَدَ النَّبِيُّ ﷺ ، فَأَطَالَ السُّجُودَ ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ ، وَقَالَ : « إِنَّ جِبْرِيلَ أَتَانِي ، فَبَشَّرَنِي ، فَسَجَدْتُ لِلَّهِ شُكْرًا » . رَوَاهُ أَحْمَدُ ، وَصَحَّحَهُ الْحَاكِمُ .
- ٣٤٥ - وَعَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ عَلِيًّا إِلَى الْيَمَنِ - فَذَكَرَ الْحَدِيثَ - قَالَ : فَكَتَبَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِإِسْلَامِهِمْ ، فَلَمَّا قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْكِتَابَ خَرَّ سَاجِدًا . رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ .
- وَأَصْلُهُ فِي الْبُخَارِيِّ .



- ٣٤٧- وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : حَفِظْتُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ عَشْرَ رَكَعَاتٍ : رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ الظُّهْرِ ، وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَهَا ، وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ فِي بَيْتِهِ ، وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْعِشَاءِ فِي بَيْتِهِ ، وَرَكَعَتَيْنِ قَبْلَ الصُّبْحِ . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .
- وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا : وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْجُمُعَةِ فِي بَيْتِهِ .
- ٣٤٨- وَلِلْمُسْلِمِ : كَانَ إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ لَا يُصَلِّي إِلَّا رَكَعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ .

- ٣٤٩ - وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ لَا يَدْعُ أَرْبَعًا قَبْلَ الظُّهْرِ ، وَرَكَعَتَيْنِ قَبْلَ الغَدَاةِ . رَوَاهُ البُخَارِيُّ .
- ٣٥٠ - وَعَنْهَا قَالَتْ : لَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى شَيْءٍ مِنَ النَّوَافِلِ أَشَدَّ تَعَاهُدًا مِنْهُ عَلَى رَكَعَتِي الفَجْرِ . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .
- ٣٥١ - وَلِمُسْلِمٍ : « رَكَعَتَا الفَجْرِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا » .



٣٥٤ - وَلِلْخَمْسَةِ عَنْهَا : « مَنْ حَافَظَ عَلَى أَزْبَعِ قَبْلِ الظُّهْرِ ، وَأَزْبَعِ بَعْدَهَا ، حَرَّمَ اللَّهُ عَلَى النَّارِ » .

٣٥٥ - وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :  
 « رَحِمَ اللَّهُ امْرَأً صَلَّى أَزْبَعًا قَبْلَ الْعَصْرِ » . رَوَاهُ أَحْمَدُ ، وَأَبُو دَاوُدَ ،  
 وَالتِّرْمِذِيُّ وَحَسَنَهُ ، وَابْنُ خُزَيْمَةَ وَصَحَّحَهُ .

- ٣٥٦- وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعَقَّلٍ الْمُزَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « صَلُّوا قَبْلَ الْمَغْرِبِ ، صَلُّوا قَبْلَ الْمَغْرِبِ » . ثُمَّ قَالَ فِي الثَّالِثَةِ : « لِمَنْ شَاءَ » ؛ كَرَاهِيَةً أَنْ يَتَّخِذَهَا النَّاسُ سُنَّةً . رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ .
- فِي رِوَايَةِ ابْنِ حَبَّانَ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى قَبْلَ الْمَغْرِبِ رَكَعَتَيْنِ .
- ٣٥٧- وَلِمُسْلِمٍ ؛ عَنْ أَنَسٍ [ قَالَ ] : كُنَّا نُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ بَعْدَ غُرُوبِ الشَّمْسِ ، فَكَانَ ﷺ يَرَانَا ، فَلَمْ يَأْمُرْنَا ، وَلَمْ يَنْهَنَا .

٣٥٨ - وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُخَفِّفُ الرِّكَعَتَيْنِ اللَّتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الصُّبْحِ ، حَتَّىٰ إِنِّي أَقُولُ : أَقْرَأُ بِأَمِّ الْقُرْآنِ ؟ . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

٣٥٩ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَرَأَ فِي رِكَعَتِي الْفَجْرِ : ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ ﴾ و : ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

٣٦٠ - وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا صَلَّى رَكَعَتِي الْفَجْرِ اضْطَجَعَ عَلَىٰ شِقِّهِ الْأَيْمَنِ . رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ .



- ٣٦٣ - وَلِلْخَمْسَةِ - وَصَحَّحَهُ ابْنُ حِبَّانَ - : « صَلَاةُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ مَثْنَى مَثْنَى » . وَقَالَ النَّسَائِيُّ : هَذَا خَطَأً .
- ٣٦٤ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَفْضَلُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْفَرِيضَةِ صَلَاةُ اللَّيْلِ » . أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ .



٣٦٧- وَعَنْ جَابِرٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ ، ثُمَّ انْتَبَرُوهُ مِنَ الْقَابِلَةِ فَلَمْ يَخْرُجْ ، وَقَالَ : « إِنِّي خَشِيتُ أَنْ يُكْتَبَ عَلَيْكُمُ الْوِثْرُ » .  
رَوَاهُ ابْنُ حِبَّانَ . [ضعيف] .

٣٦٨- وَعَنْ خَارِجَةَ بْنِ حُذَافَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنَّ اللَّهَ أَمَدَّكُمْ بِصَلَاةٍ هِيَ خَيْرٌ لَكُمْ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ » . قُلْنَا : وَمَا هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : « الْوِثْرُ ، مَا بَيْنَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ إِلَى طُلُوعِ الْفَجْرِ » .  
رَوَاهُ الْخَمْسَةُ إِلَّا النَّسَائِيَّ ، وَصَحَّحَهُ الْحَاكِمُ .

٣٦٩- وَرَوَى أَحْمَدُ : عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ نَحْوَهُ .

- ٣٧٠ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :  
 « الْوِثْرُ حَقٌّ ، فَمَنْ لَمْ يُوتِرْ فَلَيْسَ مِنَّا » . أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ بِسَنَدٍ لَيْنٍ ،  
 وَصَحَّحَهُ الْحَاكِمُ . [ضعيف] .
- ٣٧١ - وَلَهُ شَاهِدٌ ضَعِيفٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عِنْدَ أَحْمَدَ . [ضعيف] .

٣٧٢ - وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَزِيدُ فِي رَمَضَانَ وَلَا فِي غَيْرِهِ عَلَى إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً ، يُصَلِّي أَرْبَعًا ، فَلَا تَسْأَلُ عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطُولِهِنَّ ، ثُمَّ يُصَلِّي أَرْبَعًا ، فَلَا تَسْأَلُ عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطُولِهِنَّ ، ثُمَّ يُصَلِّي ثَلَاثًا . قَالَتْ عَائِشَةُ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَتَنَامُ قَبْلَ أَنْ تُوتِرَ ؟ قَالَ : « يَا عَائِشَةُ ! إِنَّ عَيْنَيَّ تَنَامَانِ ، وَلَا يَنَامُ قَلْبِي » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

- ٣٧٣- وَفِي رِوَايَةٍ لَّهُمَا عَنْهَا : كَانَ يُصَلِّي مِنْ اللَّيْلِ عَشْرَ رَكَعَاتٍ ،  
وَيُوتِرُ بِسَجْدَةٍ ، وَيَزَكِعُ رُكْعَتِي الْفَجْرِ ، فَتِلْكَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ .
- ٣٧٤- وَعَنْهَا قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ ثَلَاثَ عَشْرَةَ  
رُكْعَةً ، يُوتِرُ مِنْ ذَلِكَ بِخَمْسٍ ، لَا يَجْلِسُ فِي شَيْءٍ إِلَّا فِي آخِرِهَا .
- ٣٧٥- وَعَنْهَا قَالَتْ : مِنْ كُلِّ اللَّيْلِ قَدْ أوترَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فانتَهى  
وتره إلى السحر . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِمَا .

٣٧٦ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « يَا عَبْدَ اللَّهِ ! لَا تَكُنْ مِثْلَ فَلَانٍ ، كَانَ يَقُومُ مِنَ اللَّيْلِ ، فَتَرَكَ قِيَامَ اللَّيْلِ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

٣٧٧ - وَعَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أُوتِرُوا يَا أَهْلَ الْقُرْآنِ ، فَإِنَّ اللَّهَ وَتَرٌ يُحِبُّ الْوِتْرَ » . رَوَاهُ الْخُمْسَةُ ، وَصَحَّحَهُ ابْنُ خُرَيْمَةَ .

٣٧٨ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ؛ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « اجْعَلُوا آخِرَ صَلَاتِكُمْ بِاللَّيْلِ وَتَرًا » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

٣٧٩- وَعَنْ طَلْقِ بْنِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ [ قَالَ ] : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « لَا وَتِرَانٍ فِي لَيْلَةٍ » . رَوَاهُ أَحْمَدُ ، وَالثَّلَاثَةُ ، وَصَحَّحَهُ ابْنُ حِبَّانَ .

٣٨٠- وَعَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُوتِرُ بِـ ﴿ سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى ﴾ ، وَ : ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ ﴾ ، وَ : ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ . رَوَاهُ أَحْمَدُ ، وَأَبُو دَاوُدَ .

- وَالنِّسَائِيُّ ، وَزَادَ : وَلَا يُسَلَّمُ إِلَّا فِي آخِرِهِنَّ .

٣٨١- وَلِأَبِي دَاوُدَ ، وَالتِّرْمِذِيُّ نَحْوَهُ عَنْ عَائِشَةَ ، وَفِيهِ : كُلُّ سُورَةٍ فِي رَكْعَةٍ ، وَفِي الْأَخِيرَةِ : ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ ، وَالْمُعَوَّذَتَيْنِ .

- ٣٨٢ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ :  
 « أُوتِرُوا قَبْلَ أَنْ تُصْبِحُوا » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .
- ٣٨٣ - وَلِابْنِ حِبَّانَ : « مَنْ أَذْرَكَ الصُّبْحَ وَلَمْ يُوتِرْ ، فَلَا يُتْرَلَهُ » .
- ٣٨٤ - وَعَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ نَامَ عَنِ الْوِتْرِ أَوْ نَسِيَهُ ،  
 فَلْيُصَلِّ إِذَا أَصْبَحَ أَوْ ذَكَرَ » . رَوَاهُ الْخَمْسَةُ إِلَّا النَّسَائِيَّ .

٣٨٥ - وَعَنْ جَابِرٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ خَافَ أَنْ لَا يَقُومَ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ فَلْيُوتِرْ أَوَّلَهُ ، وَمَنْ طَمِعَ أَنْ يَقُومَ آخِرَهُ فَلْيُوتِرْ آخِرَ اللَّيْلِ ، فَإِنَّ صَلَاةَ آخِرِ اللَّيْلِ مَشْهُودَةٌ ، وَذَلِكَ أَفْضَلُ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

٣٨٦ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ فَقَدْ ذَهَبَ كُلُّ صَلَاةِ اللَّيْلِ وَالْوَيْتِرِ . فَأُوتِرُوا قَبْلَ طُلُوعِ الْفَجْرِ » . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ . [ضَعِيفٌ] .

- ٣٨٧ - وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الضُّحَىٰ أَرْبَعًا ، وَيَزِيدُ مَا شَاءَ اللَّهُ . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .
- ٣٨٨ - وَلَهُ عَنْهَا : أَنَّهَا سُئِلَتْ : هَلْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الضُّحَىٰ ؟ قَالَتْ : لَا . إِلَّا أَنْ يَجِيءَ مِنْ مَغِيبِهِ .
- ٣٨٨ - وَلَهُ عَنْهَا : مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي سُبْحَةَ الضُّحَىٰ قَطُّ ، وَإِنِّي لَأَسْبِحُهَا .

٣٩٠ - وَعَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « صَلَاةُ الْأَوْابِينَ حِينَ تَرْمَضُ الْفِصَالُ » . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ .

٣٩١ - وَعَنْ أَنَسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ صَلَّى الضُّحَى ثِنْتِي عَشْرَةَ رَكْعَةً بَنَى اللَّهُ لَهُ قَصْرًا فِي الْجَنَّةِ » . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ ، وَاسْتَعْرَبَهُ . [ضعيف]

٣٩٢ - وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْتِي ، فَصَلَّى الضُّحَى ثَمَانِي رَكَعَاتٍ . رَوَاهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي «صَحِيحِهِ» . [ضعيف]

## ١٠ - بَابُ صَلَاةِ الْجَمَاعَةِ وَالْإِمَامَةِ

- ٣٩٣ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ :  
« صَلَاةُ الْجَمَاعَةِ أَفْضَلُ مِنْ صَلَاةِ الْفَدَىِّ بِسَبْعٍ وَعِشْرِينَ دَرَجَةً » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .
- ٣٩٤ - وَلَهُمَا عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ : « بِخَمْسٍ وَعِشْرِينَ جُزْءًا » .
- ٣٩٥ - وَكَذَا لِلْبُخَارِيِّ : عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، وَقَالَ : « دَرَجَةً » .

٣٩٦- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ :  
 « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَمَرَ بِحَطْبٍ فَيُحْتَطَبَ ، ثُمَّ أَمَرَ بِالصَّلَاةِ  
 فَيُؤَدَّنَ لَهَا ، ثُمَّ أَمَرَ رَجُلًا فَيَوْمَ النَّاسِ ، ثُمَّ أَخَالَفُ إِلَى رِجَالٍ - لَا يَشْهَدُونَ  
 الصَّلَاةَ - فَأَحْرَقُ عَلَيْهِمْ بَيُوتَهُمْ ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ يَعْلَمُ أَحَدُهُمْ أَنَّهُ يَجِدُ  
 عَرَقًا سَمِينًا ، أَوْ مِرْمَاتَيْنِ حَسَنَتَيْنِ لَشَهِدَ الْعِشَاءَ » : مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ، وَاللَّفْظُ  
 لِلْبُخَارِيِّ .



- ٣٩٨- وَعَنْهُ قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ أَعْمَى فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! لَيْسَ لِي قَائِدٌ يَقُودُنِي إِلَى الْمَسْجِدِ، فَرَحَّصَ لَهُ، فَلَمَّا وَلَّى دَعَاهُ، فَقَالَ: «هَلْ تَسْمَعُ النَّدَاءَ بِالصَّلَاةِ؟». قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: «فَأَجِبْ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ.
- ٣٩٩- وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ سَمِعَ النَّدَاءَ فَلَمْ يَأْتِ فَلَا صَلَاةَ لَهُ إِلَّا مِنْ عُذْرٍ». رَوَاهُ ابْنُ مَاجَةَ، وَالدَّارَقُطْنِيُّ، وَابْنُ حِبَّانَ، وَالْحَاكِمُ، وَإِسْنَادُهُ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، لَكِنْ رَجَّحَ بَعْضُهُمْ وَقَفَهُ.

٤٠٠ - وَعَنْ يَزِيدَ بْنِ الْأَسْوَدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ؛ أَنَّهُ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الصُّبْحِ ، فَلَمَّا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، إِذَا هُوَ بِرَجُلَيْنِ لَمْ يُصَلِّيَا ، فَدَعَا بِهِمَا ، فَجِيءَ بِهِمَا تَرَعُدُ فَرَائِصُهُمَا ، فَقَالَ لَهُمَا : « مَا مَنَعَكُمَا أَنْ تُصَلِّيَا مَعَنَا ؟ » . قَالَا : قَدْ صَلَّيْنَا فِي رِحَالِنَا . قَالَ : « فَلَا تَفْعَلَا . إِذَا صَلَّيْتُمَا فِي رِحَالِكُمْ ، ثُمَّ أَدْرَكْتُمُ الْإِمَامَ وَلَمْ يُصَلِّ ، فَصَلِّيَا مَعَهُ ، فَإِنَّهَا لَكُمْ نَافِلَةٌ » . رَوَاهُ أَحْمَدُ ، وَاللَّفْظُ لَهُ ، وَالثَّلَاثَةُ ، وَصَحَّحَهُ التِّرْمِذِيُّ ، وَابْنُ حِبَّانَ .

٤٠١ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ ، فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا ، وَلَا تُكَبِّرُوا حَتَّى يُكَبِّرَ ، وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا ، وَلَا تَرْكَعُوا حَتَّى يَرْكَعَ ، وَإِذَا قَالَ : سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ ، فَقُولُوا : اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ ، وَإِذَا سَجَدَ فَاسْجُدُوا ، وَلَا تَسْجُدُوا حَتَّى يَسْجُدَ ، وَإِذَا صَلَّى قَائِمًا فَصَلُّوا قِيَامًا ، وَإِذَا صَلَّى قَاعِدًا فَصَلُّوا قُعُودًا أَجْمَعِينَ » . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ ، وَهَذَا لَفْظُهُ .  
- وَأَصْلُهُ فِي «الصَّحِيحَيْنِ» .



٤٠٤ - وَعَنْ جَابِرٍ قَالَ : صَلَّى مُعَاذٌ بِأَصْحَابِهِ الْعِشَاءَ ، فَطَوَّلَ عَلَيْهِمْ ،  
فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « أَتُرِيدُ أَنْ تَكُونَ يَا مُعَاذُ فَتَانًا ؟ إِذَا أَمَمْتَ النَّاسَ فَاقْرَأُ :  
ب- ﴿ الشَّمْسِ وَضُحَاهَا ﴾ ، و ﴿ سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى ﴾ ، و ﴿ اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ ﴾ ،  
﴿ وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى ﴾ . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ، وَاللَّفْظُ لِمُسْلِمٍ .

٤٠٥ - وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - فِي قِصَّةِ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ  
بِالنَّاسِ ، وَهُوَ مَرِيضٌ - قَالَتْ : فَجَاءَ حَتَّى جَلَسَ عَنْ يَسَارِ أَبِي بَكْرٍ ، فَكَانَ  
يُصَلِّي بِالنَّاسِ جَالِسًا ، وَأَبُو بَكْرٍ قَائِمًا ، يَقْتَدِي أَبُو بَكْرٍ بِصَلَاةِ النَّبِيِّ ﷺ ،  
وَيَقْتَدِي النَّاسُ بِصَلَاةِ أَبِي بَكْرٍ . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

٤٠٦ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « إِذَا أُمَّ  
أَحَدَكُمْ النَّاسَ فَلْيُخَفِّفْ ؛ فَإِنَّ فِيهِمُ الصَّغِيرَ ، وَالْكَبِيرَ ، وَالضَّعِيفَ ، وَذَا  
الْحَاجَةِ . فَإِذَا صَلَّى وَحْدَهُ فَلْيُصَلِّ كَيْفَ شَاءَ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

٤٠٧- وَعَنْ عَمْرٍو بْنِ سَلَمَةَ قَالَ : قَالَ أَبِي : جِئْتُكُمْ مِنْ عِنْدِ النَّبِيِّ ﷺ حَقًّا . قَالَ : « فَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ ، فَلْيُؤَدِّنْ أَحَدُكُمْ ، وَلْيُؤَمِّمْكُمْ أَكْثَرَكُمْ قُرْآنًا » ، قَالَ : فَانظَرُوا فَلَمْ يَكُنْ أَحَدٌ أَكْثَرَ قُرْآنًا مِنِّي ، فَقَدَّمُونِي ، وَأَنَا ابْنُ سِتِّ أَوْ سَبْعِ سِنِينَ . رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ ، وَأَبُو دَاوُدَ ، وَالنَّسَائِيُّ .

- ٤٠٨ - وَعَنْ أَبِي مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :  
 « يَوْمُ الْقَوْمِ أَفْرُؤُهُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ ، فَإِنْ كَانُوا فِي الْفِرَاءَةِ سَوَاءً فَأَعْلَمُهُمْ  
 بِالسَّنَةِ ، فَإِنْ كَانُوا فِي السَّنَةِ سَوَاءً فَأَقْدَمُهُمْ هِجْرَةً ، فَإِنْ كَانُوا فِي الْهِجْرَةِ  
 سَوَاءً فَأَقْدَمُهُمْ سَلْمًا - وَفِي رِوَايَةٍ : سِنًا - وَلَا يُؤَمِّنُ الرَّجُلُ الرَّجُلَ فِي  
 سُلْطَانِهِ ، وَلَا يَقْعُدُ فِي بَيْتِهِ عَلَى تَكْرِمَتِهِ إِلَّا بِإِذْنِهِ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .
- ٤٠٩ - وَلَا بِنِ مَاجَةٍ : مِنْ حَدِيثِ جَابِرٍ : « وَلَا تُؤَمِّنُ امْرَأَةٌ رَجُلًا ،  
 وَلَا أَعْرَابِيٌّ مُهَاجِرًا ، وَلَا فَاجِرٌ مُؤْمِنًا » . وَإِسْنَادُهُ وَاهٍ . [منكر] .

- ٤١٠- وَعَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « رُضُوا صُفُوفَكُمْ ، وَقَارِبُوا بَيْنَهَا ، وَحَادُوا بِالْأَعْنَاقِ » . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ ، وَالنَّسَائِيُّ ، وَصَحَّحَهُ ابْنُ حِبَّانَ .
- ٤١١- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « خَيْرُ صُفُوفِ الرِّجَالِ أَوْلَاهَا ، وَشَرُّهَا آخِرُهَا ، وَخَيْرُ صُفُوفِ النِّسَاءِ آخِرُهَا ، وَشَرُّهَا أَوْلَاهَا » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .



٤١٤ - وَعَنْ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ؛ أَنَّهُ أَنْتَهَى إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، وَهُوَ رَاكِعٌ ، فَرَكَعَ قَبْلَ أَنْ يَصِلَ إِلَى الصَّفِّ ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ : « زَادَكَ اللَّهُ حِرْصًا ، وَلَا تَعُدُّ » . رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ .

- وَزَادَ أَبُو دَاوُدَ فِيهِ : فَرَكَعَ دُونَ الصَّفِّ ، ثُمَّ مَشَى إِلَى الصَّفِّ .

٤١٥ - وَعَنْ وَابِصَةَ بِنِ مَعْبُدِ [ الْجُهَيْنِي ] رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى رَجُلًا يُصَلِّي خَلْفَ الصَّفِّ وَحْدَهُ ، فَأَمَرَهُ أَنْ يُعِيدَ الصَّلَاةَ . رَوَاهُ أَحْمَدُ ، وَأَبُو دَاوُدَ ، وَالتِّرْمِذِيُّ وَحَسَنَهُ ، وَصَحَّحَهُ ابْنُ حِبَّانَ .

- ٤١٦ - وَلَهُ عَنْ طَلْقٍ : « لَا صَلَاةَ لِمُنْفَرِدٍ خَلْفَ الصَّفِّ » .
- ٤١٥ - وَزَادَ الطَّبْرَانِيُّ مِنْ حَدِيثِ وَابِصَةَ : « أَلَا دَخَلَتْ مَعَهُمْ ، أَوْ اجْتَرَزَتْ رَجُلًا ؟ » . [موضوع] .
- ٤١٧ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « إِذَا سَمِعْتُمْ الْإِقَامَةَ فَاْمَشُوا إِلَى الصَّلَاةِ ، وَعَلَيْكُمْ السَّكِينَةُ وَالْوَقَارُ ، وَلَا تُسْرِعُوا ، فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا ، وَمَا فَاتَكُمْ فَأْتِمُوا » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ، وَاللَّفْظُ لِلْبُخَارِيِّ .

٤١٨ - وَعَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :  
 « صَلَاةُ الرَّجُلِ مَعَ الرَّجُلِ أَزْكَى مِنْ صَلَاتِهِ وَحْدَهُ ، وَصَلَاتُهُ مَعَ الرَّجُلَيْنِ  
 أَزْكَى مِنْ صَلَاتِهِ مَعَ الرَّجُلِ ، وَمَا كَانَ أَكْثَرَ فَهُوَ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ » .  
 رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ ، وَالنَّسَائِيُّ ، وَصَحَّحَهُ ابْنُ حِبَّانَ .

- ٤١٩ - وَعَنْ أُمِّ وَرَقَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَهَا أَنْ تَوُؤَّمَ أَهْلَ دَارِهَا . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ ، وَصَحَّحَهُ ابْنُ خُرَيْمَةَ .
- ٤٢٠ - وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَخْلَفَ ابْنَ أُمِّ مَكْتُومٍ ، يَوْمَ النَّاسِ ، وَهُوَ أَعْمَى . رَوَاهُ أَحْمَدُ ، وَأَبُو دَاوُدَ .
- ٤٢١ - وَنَحْوُهُ لِابْنِ حِبَّانَ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا .

٤٢٢ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « صَلُّوا عَلَيَّ مَنْ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَصَلُّوا خَلْفَ مَنْ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ » . رَوَاهُ الدَّارِقُطْنِيُّ بِإِسْنَادٍ ضَعِيفٍ . [موضوع] .

٤٢٣ - وَعَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « إِذَا أَنَى أَحَدُكُمْ الصَّلَاةَ وَالْإِمَامُ عَلَى حَالٍ ، فَلْيَصْنَعْ كَمَا يَصْنَعُ الْإِمَامُ » . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ بِإِسْنَادٍ ضَعِيفٍ .





- ٤٢٨ - وَعَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا خَرَجَ مَسِيرَةً ثَلَاثَةَ أَمْيَالٍ - أَوْ فَرَسِيخٍ - صَلَّى رَكْعَتَيْنِ . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .
- ٤٢٩ - وَعَنْهُ قَالَ : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى مَكَّةَ . فَكَانَ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ حَتَّى رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ، وَاللَّفْظُ لِلْبُخَارِيِّ .

- ٤٣٠- وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : أَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ تِسْعَةَ عَشَرَ يَفْضُرُ . وَفِي لَفْظٍ : بِمَكَّةَ تِسْعَةَ عَشَرَ يَوْمًا . رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ .  
 - وَفِي رِوَايَةٍ لِأَبِي دَاوُدَ : سَبْعَ عَشْرَةَ .  
 - وَفِي أُخْرَى : خَمْسَ عَشْرَةَ . [رِوَايَةٌ مِنْكَرَةٌ] .
- ٤٣١- وَلَهُ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ : ثَمَانِيَةَ عَشْرَةَ . [ضَعِيفٌ] .
- ٤٣٢- وَلَهُ عَنْ جَابِرٍ : أَقَامَ بَبُوكَ عِشْرِينَ يَوْمًا يَفْضُرُ الصَّلَاةَ . وَرَوَاهُ ثِقَاتٌ ، إِلَّا أَنَّهُ اِخْتَلَفَ فِي وَصْلِهِ .



٤٣٤ - وَعَنْ مُعَاذِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ ، فَكَانَ يُصَلِّي الطُّهْرَ وَالْعَصْرَ جَمِيعًا ، وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ جَمِيعًا . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

٤٣٥ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا تَقْصُرُوا الصَّلَاةَ فِي أَقَلِّ مِنْ أَرْبَعَةِ بُرُودٍ ؛ مِنْ مَكَّةَ إِلَى عُسْفَانَ » . رَوَاهُ الدَّارِقُطْنِيُّ بِإِسْنَادٍ ضَعِيفٍ ، وَالصَّحِيحُ أَنَّهُ مَوْقُوفٌ . كَذَا أَخْرَجَهُ ابْنُ خُرَيْمَةَ . [ضَعِيفٌ جَدًّا] .



٤٣٩- وَعَنْ جَابِرٍ قَالَ : عَادَ النَّبِيُّ ﷺ مَرِيضًا ، فَرَأَهُ يُصَلِّي عَلَى  
وِسَادَةٍ ، فَرَمَى بِهَا ، وَقَالَ : « صَلِّ عَلَى الْأَرْضِ إِنْ اسْتَطَعْتَ ، وَإِلَّا فَأَوْزِ  
إِيمَاءَ ، وَاجْعَلْ سُجُودَكَ أَخْفَضَ مِنْ رُكُوعِكَ » . رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ . وَصَحَّحَ  
أَبُو حَاتِمٍ وَفَقَّهُ .

٤٤٠- وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي  
مُتْرَبَعًا . رَوَاهُ النَّسَائِيُّ ، وَصَحَّحَهُ الْحَاكِمُ .

## ١٢ - بَابُ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ

٤٤١ و ٤٤٢ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ؛  
 أَنَّهُمَا سَمِعَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ - عَلَى أَعْوَادِ مِنْبَرِهِ - : « لِيَتَّهِنَنَّ أَقْوَامٌ عَنْ  
 وَدَعِهِمُ الْجُمُعَاتِ ، أَوْ لِيَحْتَمِنَنَّ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ ، ثُمَّ لِيَكُونَنَّ مِنَ  
 الْغَافِلِينَ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

٤٤٣- وَعَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كُنَّا نُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْجُمُعَةَ ، ثُمَّ نَنْصَرِفُ وَلَيْسَ لِلْحَيْطَانِ ظِلٌّ نَسْتِظِلُّ بِهِ . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . وَاللَّفْظُ لِلْبُخَارِيِّ .

- وَفِي لَفْظٍ لِمُسْلِمٍ : كُنَّا نُجْمَعُ مَعَهُ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ ، ثُمَّ نَرْجِعُ ، نَتَّبِعُ النَّبِيَّ .

٤٤٤- وَعَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : مَا كُنَّا نَقِيلُ وَلَا نَتَعَدَّى إِلَّا بَعْدَ الْجُمُعَةِ . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ، وَاللَّفْظُ لِمُسْلِمٍ .  
- وَفِي رِوَايَةٍ : فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

- ٤٤٥ - وَعَنْ جَابِرٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَخْطُبُ قَائِمًا ، فَجَاءَتْ عِيرٌ مِنَ الشَّامِ ، فَأَنْفَتَلَ النَّاسُ إِلَيْهَا ، حَتَّى لَمْ يَبْقَ إِلَّا اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .
- ٤٤٦ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنْ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ - وَغَيْرِهَا - فَلْيُضِيفْ إِلَيْهَا أُخْرَى ، وَقَدْ تَمَّتْ صَلَاتُهُ » . رَوَاهُ النَّسَائِيُّ ، وَابْنُ مَاجَةَ ، وَالدَّارَقُطْنِيُّ ، وَاللَّفْظُ لَهُ ، وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ ، لَكِنْ قَوَى أَبُو حَاتِمٍ إِسْرَالَهُ .

٤٤٧- وَعَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ  
يَخْطُبُ قَائِمًا ، ثُمَّ يَجْلِسُ ، ثُمَّ يَقُومُ فَيَخْطُبُ قَائِمًا ، فَمَنْ أَنْبَأَكَ أَنَّهُ كَانَ  
يَخْطُبُ جَالِسًا ، فَقَدْ كَذَبَ . أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ .

٤٤٨ - وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا حَظَبَ ، أَحْمَرَتْ عَيْنَاهُ ، وَعَلَا صَوْتُهُ ، وَاشْتَدَّ غَضَبُهُ ، حَتَّى كَأَنَّهُ مُنْذِرُ جَيْشٍ يَقُولُ : صَبَّحَكُمْ وَمَسَّكُمْ ، وَيَقُولُ : « أَمَا بَعْدُ . فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ ، وَخَيْرَ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ ، وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا ، وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

- وَفِي رِوَايَةٍ لَهُ : كَانَتْ خُطْبَةُ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ الْجُمُعَةِ : يَحْمَدُ اللَّهَ ، وَيُثْنِي عَلَيْهِ ، ثُمَّ يَقُولُ عَلَى إِثْرِ ذَلِكَ - وَقَدْ عَلَا صَوْتُهُ - : ...  
- وَفِي رِوَايَةٍ لَهُ : « مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ »  
- وَلِلنَّسَائِيِّ : « وَكُلُّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ » .



٤٥١ - وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ تَكَلَّمَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ - وَالْإِمَامُ يُحْطَبُ - فَهُوَ كَمَثَلِ الْجِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَارًا ، وَالَّذِي يَقُولُ لَهُ : أَنْصِتْ ، لَيْسَتْ لَهُ جُمُعَةٌ » . رَوَاهُ أَحْمَدُ بِإِسْنَادٍ لَا بَأْسَ بِهِ . [ضعيف] .

وهُوَ يُفَسَّرُ :

٤٥٢ - حَدِيثَ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي « الصَّحِيحَيْنِ » مَرْفُوعًا : « إِذَا قُلْتَ لِصَاحِبِكَ : أَنْصِتْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، وَالْإِمَامُ يُحْطَبُ ، فَقَدْ لَغَوْتَ » .

- ٤٥٣ - وَعَنْ جَابِرٍ قَالَ : دَخَلَ رَجُلٌ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، وَالنَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ .  
فَقَالَ : « صَلَّيْتَ ؟ » . قَالَ : لَا . قَالَ : « فَمُ فَصَلِّ رَكَعَتَيْنِ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .
- ٤٥٤ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الْجُمُعَةِ سُورَةَ  
الْجُمُعَةِ ، وَالْمُنَافِقِينَ . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .
- ٤٥٥ - وَلَهُ : عَنِ الثُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ : كَانَ يَقْرَأُ فِي الْعِيدَيْنِ وَفِي  
الْجُمُعَةِ : ب - ﴿ سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى ﴾ ، و : ﴿ هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْغَلَشِيَّةِ ﴾ .

- ٤٥٦ - وَعَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ الْعِيدَ :  
 ثُمَّ رَخَّصَ فِي الْجُمُعَةِ ، فَقَالَ : « مَنْ شَاءَ أَنْ يُصَلِّيَ فَلْيُصَلِّ » . رَوَاهُ  
 الْخَمْسَةُ إِلَّا التِّرْمِذِيُّ ، وَصَحَّحَهُ ابْنُ خَزِيمَةَ .
- ٤٥٧ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِذَا  
 صَلَّى أَحَدُكُمْ الْجُمُعَةَ فَلْيُصَلِّ بَعْدَهَا أَرْبَعًا » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

٤٥٨- وَعَنْ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ ؛ أَنَّ مُعَاوِيَةَ قَالَ لَهُ : إِذَا صَلَّيْتَ الْجُمُعَةَ فَلَا تَصِلْهَا بِصَلَاةٍ ، حَتَّى تَكَلِّمَ أَوْ تَخْرُجَ ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَنَا بِذَلِكَ : أَنْ لَا نُوصِلَ صَلَاةَ بِصَلَاةٍ حَتَّى نَتَكَلَّمَ أَوْ نَخْرُجَ . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

٤٥٩- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ اغْتَسَلَ ، ثُمَّ أَتَى الْجُمُعَةَ ، فَصَلَّى مَا قُدِّرَ لَهُ ، ثُمَّ أَنْصَتَ ، حَتَّى يَفْرُغَ الْإِمَامُ مِنْ خُطْبَتِهِ ، ثُمَّ يُصَلِّيَ مَعَهُ : غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ الْأُخْرَى ، وَفَضْلُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

٤٦٠ - وَعَنْهُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، ذَكَرَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، فَقَالَ : « فِيهِ سَاعَةٌ لَا يُوَافِقُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ - وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي - يَسْأَلُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ شَيْئًا إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ » ، وَأَشَارَ بِيَدِهِ يُقَلِّلُهَا . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

- وفي روايةٍ لمُسلمٍ : « وَهِيَ سَاعَةٌ خَفِيفَةٌ » .

٤٦١ - وَعَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « هِيَ مَا بَيْنَ أَنْ يَجْلِسَ الْإِمَامُ إِلَى أَنْ تُقْضَى الصَّلَاةُ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ ، وَرَجَّحَ الدَّارَقُطْنِيُّ أَنَّهُ مِنْ قَوْلِ أَبِي بُرْدَةَ . [ضعيف مرفوعاً] .



- ٤٦٤ - وَعَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : مَضَتِ السُّنَّةُ أَنَّ فِي كُلِّ أَرْبَعِينَ  
فَصَاعِدًا جُمُعَةً . رَوَاهُ الدَّارِقُطْنِيُّ بِإِسْنَادٍ ضَعِيفٍ . [موضوع] .
- ٤٦٥ - وَعَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَسْتَغْفِرُ  
لِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ كُلِّ جُمُعَةٍ . رَوَاهُ الْبَزَّازُ بِإِسْنَادٍ لَيْسَ . [موضوع] .
- ٤٦٦ - وَعَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ فِي  
الْحُطْبَةِ يَقْرَأُ آيَاتِ مِنَ الْقُرْآنِ ، وَيَذَكِّرُ النَّاسَ . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ .  
- وَأَصْلُهُ فِي مُسْلِمٍ .

٤٦٧- وَعَنْ طَارِقِ بْنِ شَهَابٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « الْجُمُعَةُ حَقٌّ  
 وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ فِي جَمَاعَةٍ إِلَّا أَرْبَعَةً : مَمْلُوكٌ ، وَامْرَأَةٌ ، وَصَبِيٌّ ،  
 وَمَرِيضٌ » . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ ، وَقَالَ : لَمْ يَسْمَعْ طَارِقٌ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ .  
 ٤٦٨ - وَأَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ مِنْ رِوَايَةِ طَارِقِ الْمَذْكُورِ عَنْ أَبِي مُوسَى .  
 [ليس بمحفوظ] .

٤٦٩- وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَيْسَ  
 عَلَى مُسَافِرٍ جُمُعَةٌ » . رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ بِإِسْنَادٍ ضَعِيفٍ .

- ٤٧٠ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا اسْتَوَى عَلَى الْمِنْبَرِ اسْتَقْبَلَنَاهُ بِوُجُوهِنَا . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ بِإِسْنَادٍ ضَعِيفٍ .
- ٤٧١ - وَلَهُ شَاهِدٌ مِنْ حَدِيثِ الْبَرَاءِ عِنْدَ ابْنِ خُرَيْمَةَ .
- ٤٧٢ - وَعَنِ الْحَكَمِ بْنِ حَزْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : شَهِدْنَا الْجُمُعَةَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَامَ مُتَوَكِّئًا عَلَى عَصَا ، أَوْ قَوْسٍ . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ .

## ١٣ - بابُ صَلَاةِ الْخَوْفِ

٤٧٣ - عَنْ صَالِحِ بْنِ خَوَاتٍ ، عَمَّنْ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ ذَاتِ الرَّقَاعِ صَلَاةَ الْخَوْفِ : أَنَّ طَائِفَةً صَلَّتْ مَعَهُ ، وَطَائِفَةٌ وَجَّاهُ الْعُدُوَّ ، فَصَلَّى بِالَّذِينَ مَعَهُ رُكْعَةً ، ثُمَّ ثَبَتَ قَائِمًا وَأَتَمُّوا لِأَنْفُسِهِمْ ، ثُمَّ انصَرَفُوا فَصَفُّوا وَجَّاهُ الْعُدُوَّ ، وَجَاءَتِ الطَّائِفَةُ الْأُخْرَى ، فَصَلَّى بِهِمُ الرُّكْعَةَ الَّتِي بَقِيَتْ ، ثُمَّ ثَبَتَ جَالِسًا وَأَتَمُّوا لِأَنْفُسِهِمْ ، ثُمَّ سَلَّمَ بِهِمْ . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ، وَهَذَا لَفْظُ مُسْلِمٍ .

- وَوَقَعَ فِي « الْمَعْرِفَةِ » لِابْنِ مَنْدَه : عَنْ صَالِحِ بْنِ خَوَاتٍ ، عَنْ أَبِيهِ .

٤٧٤ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : غَزَوْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ، قَبْلَ نَجْدٍ ، فَوَارَيْنَا  
 الْعَدُوَّ ، فَصَافَيْنَاهُمْ ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، يُصَلِّي بِنَا ، فَقَامَتْ طَائِفَةٌ  
 مَعَهُ ، وَأَقْبَلَتْ طَائِفَةٌ عَلَى الْعَدُوِّ ، وَرَكَعَ بِمَنْ مَعَهُ ، وَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ، ثُمَّ  
 انْصَرَفُوا مَكَانَ الطَّائِفَةِ الَّتِي لَمْ تُصَلِّ فَجَاءُوا ، فَرَكَعَ بِهِمْ رُكْعَةً ، وَسَجَدَ  
 سَجْدَتَيْنِ ، ثُمَّ سَلَّمَ ، فَقَامَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ ، فَرَكَعَ لِنَفْسِهِ رُكْعَةً ، وَسَجَدَ  
 سَجْدَتَيْنِ . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . وَهَذَا الْفُطُ الْبَحَارِيُّ .

٤٧٥ - وَعَنْ جَابِرٍ قَالَ : شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الْخَوْفِ .  
 فَصَفَّنا صَفَّينِ : صَفًّا خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَالْعَدُوُّ بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ ، فَكَبَّرَ  
 النَّبِيُّ ﷺ وَكَبَّرْنَا جَمِيعًا ، ثُمَّ رَكَعَ وَرَكَعْنَا جَمِيعًا ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ  
 وَرَفَعْنَا جَمِيعًا ، ثُمَّ انْحَدَرَ بِالسُّجُودِ وَالصَّفِّ الَّذِي يَلِيهِ ، وَقَامَ الصَّفُّ  
 الْمَوْخِرُ فِي نَحْرِ الْعَدُوِّ ، فَلَمَّا قَضَى السُّجُودَ ، قَامَ الصَّفُّ الَّذِي يَلِيهِ . . .  
 فَذَكَرَ الْحَدِيثَ .

- وَفِي رِوَايَةٍ : ثُمَّ سَجَدَ وَسَجَدَ مَعَهُ الصَّفُّ الْأَوَّلُ ، فَلَمَّا قَامُوا سَجَدَ  
 الصَّفُّ الثَّانِي ، ثُمَّ تَأَخَّرَ الصَّفُّ الْأَوَّلُ ، وَتَقَدَّمَ الصَّفُّ الثَّانِي . . . فَذَكَرَ  
 مِثْلَهُ . وَفِي آخِرِهِ : ثُمَّ سَلَّمَ النَّبِيُّ ﷺ وَسَلَّمْنَا جَمِيعًا . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .  
 ٤٧٦ - وَلَأَبِي دَاوُدَ : عَنْ أَبِي عِيَّاشِ الرُّرَقِيِّ مِثْلَهُ ، وَزَادَ : أَنَّهَا كَانَتْ  
 بِعُسْفَانَ .

- ٤٧٧ - وَلِلنَّسَائِيِّ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ جَابِرٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى بِطَائِفَةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ سَلَّمَ ، ثُمَّ صَلَّى بِآخَرِينَ أَيْضًا رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ سَلَّمَ .
- ٤٧٨ - وَمِثْلُهُ لِأَبِي دَاوُدَ ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ .
- ٤٧٩ - وَعَنْ حُدَيْفَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى فِي الْخَوْفِ بِهَؤُلَاءِ رَكَعَةً ، وَهَؤُلَاءِ رَكَعَةً ، وَلَمْ يَقْضُوا . رَوَاهُ أَحْمَدُ ، وَأَبُو دَاوُدَ ، وَالنَّسَائِيُّ ، وَصَحَّحَهُ ابْنُ حِبَّانَ .
- ٤٨٠ - وَمِثْلُهُ عِنْدَ ابْنِ خُرَيْمَةَ : عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ .

- ٤٨١- وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صَلَاةُ الْخَوْفِ رَكْعَةٌ عَلَى أَيِّ وَجْهِ كَانَ». رَوَاهُ الْبَزَّازُ بِإِسْنَادٍ ضَعِيفٍ. [منكر].
- ٤٨٢- وَعَنْهُ مَرْفُوعًا: «لَيْسَ فِي صَلَاةِ الْخَوْفِ سَهْوٌ». أَخْرَجَهُ الدَّارَقُطْنِيُّ بِإِسْنَادٍ ضَعِيفٍ. [ضعيف].

## ١٤ - بَابُ صَلَاةِ الْعِيدَيْنِ

- ٤٨٣ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « الْفِطْرُ يَوْمٌ يُفْطِرُ النَّاسُ ، وَالْأَضْحَى يَوْمٌ يُضَحِّي النَّاسُ » . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ .
- ٤٨٤ - وَعَنْ أَبِي عُمَيْرِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنْ عُمُومَةٍ لَهَا مِنَ الصَّحَابَةِ ، أَنَّ رَكْبًا جَاءُوا ، فَشَهِدُوا أَنَّهُمْ رَأَوْا الْهَلَالَ بِالْأَمْسِ ، فَأَمَرَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُفْطِرُوا ، وَإِذَا أَصْبَحُوا يَغْدُوا إِلَى مُصَلَّائِهِمْ . رَوَاهُ أَحْمَدُ ، وَأَبُو دَاوُدَ - وَهَذَا لَفْظُهُ - وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ .

- ٤٨٥- وَعَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَغْدُو يَوْمَ الْفِطْرِ حَتَّى يَأْكُلَ تَمْرَاتٍ . أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ .  
- فِي رِوَايَةٍ مُعَلَّقَةٍ - وَوَصَلَهَا أَحْمَدُ - : وَيَأْكُلُهُنَّ أَفْرَادًا .
- ٤٨٦- وَعَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَخْرُجُ يَوْمَ الْفِطْرِ حَتَّى يَطْعَمَ ، وَلَا يَطْعَمُ يَوْمَ الْأَضْحَى حَتَّى يُصَلِّيَ . رَوَاهُ أَحْمَدُ ، وَالتِّرْمِذِيُّ ، وَصَحَّحَهُ ابْنُ حِبَّانَ .

- ٤٨٧ - وَعَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ : أُمِرْنَا أَنْ نُخْرِجَ الْعَوَاتِقَ ، وَالْحَيْضَ فِي الْعِيدَيْنِ ؛ يَشْهَدَنَّ الْخَيْرَ ، وَدَعْوَةَ الْمُسْلِمِينَ ، وَيَعْتَزِلُنَّ الْحَيْضَ الْمُصَلَّى . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .
- ٤٨٨ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ ، وَأَبُو بَكْرٍ ، وَعُمَرُ : يُصَلُّونَ الْعِيدَيْنِ قَبْلَ الْخُطْبَةِ . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

٤٨٩ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى يَوْمَ الْعِيدِ رَكَعَتَيْنِ ، لَمْ يُصَلِّ قَبْلَهَا ، وَلَا بَعْدَهَا . أَخْرَجَهُ السَّبْعَةُ .

٤٩٠ - وَعَنْهُ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى الْعِيدَ بِلَا أَذَانٍ ، وَلَا إِقَامَةٍ . أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ .

- وَأَصْلُهُ فِي الْبُخَارِيِّ .

٤٩١ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يُصَلِّي قَبْلَ الْعِيدِ شَيْئًا ، فَإِذَا رَجَعَ إِلَى مَنْزِلِهِ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ . رَوَاهُ ابْنُ مَاجَهَ بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ .

٤٩٢ - وَعَنْهُ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْرُجُ يَوْمَ الْفِطْرِ وَالْأَضْحَى إِلَى الْمُصَلَّى ، وَأَوَّلُ شَيْءٍ يَبْدَأُ بِهِ الصَّلَاةُ ، ثُمَّ يَنْصَرِفُ ، فَيَقُومُ مُقَابِلَ النَّاسِ - وَالنَّاسُ عَلَى صُفُوفِهِمْ - فَيَعِظُهُمْ ، وَيَأْمُرُهُمْ . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

٤٩٣ - وَعَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ : قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ : « التَّكْبِيرُ فِي الْفِطْرِ : سَبْعٌ فِي الْأُولَى ، وَخَمْسٌ فِي الْآخِرَةِ ، وَالْقِرَاءَةُ بَعْدَهُمَا كِلْتَيْهِمَا » . أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ .

وَنَقَلَ التِّرْمِذِيُّ عَنِ الْبُخَارِيِّ تَصْحِيحَهُ .

- ٤٩٤ - وَعَنْ أَبِي وَاقِدِ اللَّيْثِيِّ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْرَأُ فِي الْأَضْحَى وَالْفِطْرِ ﴿ قَء ﴾ ، وَ﴿ أَقْتَرَبْتَ ﴾ . أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ .
- ٤٩٥ - وَعَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا كَانَ يَوْمُ الْعِيدِ خَالَفَ الطَّرِيقَ . أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ .
- ٤٩٦ - وَلِأَبِي دَاوُدَ : عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، نَحْوُهُ .

٤٩٧ - وَعَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ، وَلَهُمْ يَوْمَانِ يَلْعَبُونَ فِيهِمَا . فَقَالَ: « قَدْ أَبَدَلْتُكُمْ اللَّهُ بِهِمَا خَيْرًا مِنْهُمَا : يَوْمَ الْأَضْحَى ، وَيَوْمَ الْفِطْرِ » . أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ ، وَالتَّسَائِيُّ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ .

٤٩٨ - وَعَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : مِنْ السُّنَّةِ أَنْ يُخْرَجَ إِلَى الْعِيدِ مَاثِيًا . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ ، وَحَسَنُهُ . [ضعيف] .

٤٩٩ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّهُمْ أَصَابَهُمْ مَطَرٌ فِي يَوْمِ عِيدٍ ، فَصَلَّى بِهِمُ النَّبِيُّ ﷺ صَلَاةَ الْعِيدِ فِي الْمَسْجِدِ . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِإِسْنَادٍ لَيْئٍ . [منكر] .

## ١٥ - بابُ صلاةِ الكُسوفِ

٥٠٠ - عَنِ الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، يَوْمَ مَاتَ إِبْرَاهِيمُ ، فَقَالَ النَّاسُ : انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ لِمَوْتِ إِبْرَاهِيمَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ ، وَلَا لِحَيَاتِهِ ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمَا ، فَادْعُوا اللَّهَ وَصَلُّوا ، حَتَّى تَنْكَشِفَ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

- وفي روايةٍ لِلْبُخَارِيِّ : « حَتَّى تَنْجَلِيَ » .



٥٠٣ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : انْحَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ ، فَصَلَّى ، فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا ، نَحْوًا مِنْ قِرَاءَةِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا ، ثُمَّ رَفَعَ فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا ، وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا ، وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ ، [ ثُمَّ سَجَدَ ، ثُمَّ قَامَ قِيَامًا طَوِيلًا ، وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا ، وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ ، ثُمَّ رَفَعَ ، فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا ، وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا ، وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ ، ثُمَّ سَجَدَ ، ثُمَّ انْصَرَفَ ، وَقَدْ تَجَلَّتِ الشَّمْسُ . فَحَطَبَ النَّاسَ . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ، وَاللَّفْظُ لِلْبُخَارِيِّ .



- ٥٠٨- وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : مَا هَبَّتْ رِيحٌ قَطُّ إِلَّا جَثَا النَّبِيُّ ﷺ عَلَى رُكْبَتَيْهِ ، وَقَالَ : « اللَّهُمَّ اجْعَلْهَا رَحْمَةً ، وَلَا تَجْعَلْهَا عَذَابًا » . رَوَاهُ الشَّافِعِيُّ . وَالطَّبْرَانِيُّ . [ضعيف] .
- ٥٠٩- وَعَنْهُ : أَنَّهُ صَلَّى فِي زُلْزَلَةٍ سِتِّ رَكَعَاتٍ ، وَأَرْبَعِ سَجَدَاتٍ ، وَقَالَ : هَكَذَا صَلَاةُ الْآيَاتِ . رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ .
- ٥١٠- وَذَكَرَ الشَّافِعِيُّ عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِثْلَهُ دُونَ آخِرِهِ .

## ١٦ - بَابُ صَلَاةِ الْأَسْتِسْقَاءِ

٥١١ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ  
 مَتَوَاضِعًا ، مُتَبَدِّلًا ، مُتَخَشِّعًا ، مُتَرَسِّلًا ، مُتَضَرِّعًا ، فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ ، كَمَا  
 يُصَلِّي فِي الْعِيدِ ، لَمْ يَخْطُبْ خُطْبَتَكُمْ هَذِهِ . رَوَاهُ الْخَمْسَةُ ، وَصَحَّحَهُ  
 التِّرْمِذِيُّ ، وَأَبُو عَوَانَةَ ، وَابْنُ حِبَّانَ .

٥١٢- وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : شَكَا النَّاسُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قُحُوطَ الْمَطَرِ ، فَأَمَرَ بِمِنْبَرٍ ، فَوَضَعَ لَهُ فِي الْمُصَلَّى ، وَوَعَدَ النَّاسَ يَوْمَ مَا يَخْرُجُونَ فِيهِ ، فَخَرَجَ حِينَ بَدَأَ حَاجِبُ الشَّمْسِ ، فَقَعَدَ عَلَى الْمِنْبَرِ ، فَكَبَّرَ ، وَحَمِدَ اللَّهَ ، ثُمَّ قَالَ :

« إِنَّكُمْ شَكَوْتُمْ جَذَبَ دِيَارِكُمْ ، وَقَدْ أَمَرَكُمُ اللَّهُ أَنْ تَدْعُوهُ ، وَوَعَدَكُمُ أَنْ يَسْتَجِيبَ لَكُمْ » ، ثُمَّ قَالَ : « الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ، الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ، مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يُفَعَلُ مَا يُرِيدُ ، اللَّهُمَّ أَنْتَ اللَّهُ ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ ، أَنْتَ الْغَنِيُّ وَنَحْنُ الْفُقَرَاءُ ، أَنْزِلْ عَلَيْنَا الْغَيْثَ ، وَاجْعَلْ مَا أَنْزَلْتَ قُوَّةً وَبِلَاغًا إِلَى حِينٍ » ، ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ ، فَلَمْ يَزَلْ حَتَّى رُئِيَ بَيَاضُ إِبْطِيهِ ، ثُمَّ حَوَّلَ إِلَى النَّاسِ ظَهْرَهُ ، وَقَلَبَ رِدَاءَهُ ، وَهُوَ رَافِعٌ يَدَيْهِ ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ ، وَنَزَلَ ، وَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ ، فَأَنْشَأَ اللَّهُ سَحَابَةً ، فَرَعَدَتْ ، وَبَرَقَتْ ، ثُمَّ أَمْطَرَتْ . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ ، وَقَالَ : غَرِيبٌ ، وَإِسْنَادُهُ جَيِّدٌ .

وَقِصَّةُ التَّخْوِيلِ فِي « الصَّحِيحِ » مِنْ :

٥١٣ - حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ . وَفِيهِ : فَتَوَجَّهَ إِلَى الْقِبْلَةِ ، يَدْعُو ،  
ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ ، جَهَرَ فِيهِمَا بِالْقِرَاءَةِ .

٥١٤ - وَلِلدَّارِقُطِيِّ مِنْ مُرْسَلِ أَبِي جَعْفَرِ الْبَاقِرِ : وَحَوْلَ رِدَاءَهُ ؛  
لِيَتَّحَوَّلَ الْقَحْطُ .



٥١٦ - وَعَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، كَانَ إِذَا قُحِطُوا يَسْتَسْقِي  
بِالْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ . وَقَالَ : اللَّهُمَّ إِنَّا كُنَّا نَسْتَسْقِي إِلَيْكَ بَنِيْنَا  
فَتَسْقِينَا ، وَإِنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِعَمِّ نَبِيِّنَا فَاسْقِنَا . فَيُسْقَوْنَ . رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ .

٥١٧- وَعَنْ أَنَسٍ قَالَ: أَصَابَنَا - وَنَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - مَطْرٌ، قَالَ: فَحَسَرَ ثَوْبَهُ، حَتَّى أَصَابَهُ مِنَ الْمَطْرِ، وَقَالَ: «إِنَّهُ حَدِيثُ عَهْدٍ بِرَبِّهِ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

٥١٨- وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا رَأَى الْمَطَرَ، قَالَ: «اللَّهُمَّ صَيِّبًا نَافِعًا». أَخْرَجَاهُ.

٥١٩- وَعَنْ سَعْدِ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَعَا فِي الْاسْتِسْقَاءِ: «اللَّهُمَّ جَلِّلْنَا سَحَابًا، كَثِيفًا، قَصِيفًا، دَلُوقًا، صَحُوكًا، تُمَطِّرُنَا مِنْهُ رَدَادًا، قِطْقِطًا، سَجَلًا، يَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ». رَوَاهُ أَبُو عَوَانَةَ فِي «صَحِيحِهِ». [موضوع].

٥٢٠- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « خَرَجَ سُلَيْمَانُ [ عَلَيْهِ السَّلَامُ ] يَسْتَسْقِي ، فَرَأَى نَمْلَةً مُسْتَلْقِيَةً عَلَى ظَهْرِهَا ، رَافِعَةً قَوَائِمَهَا إِلَى السَّمَاءِ تَقُولُ : اللَّهُمَّ إِنَّا خَلَقْنَا مِنْ خَلْقِكَ ، لَيْسَ بِنَا غِنَى عَنْ سُقْيَاكَ ، فَقَالَ : ارْجِعُوا فَقَدْ سُقِيتُمْ بِدَعْوَةِ غَيْرِكُمْ » . رَوَاهُ أَحْمَدُ ، وَصَحَّحَهُ الْحَاكِمُ .

٥٢١- وَعَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَسْقَى ، فَأَشَارَ بِظَهْرِ كَفِّهِ إِلَى السَّمَاءِ . أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ .



- ٥٢٤ - وَعَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ لُبْسِ الْحَرِيرِ  
إِلَّا مَوْضِعَ إصْبَعَيْنِ ، أَوْ ثَلَاثٍ ، أَوْ أَرْبَعٍ . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ، وَاللَّفْظُ لِمُسْلِمٍ .
- ٥٢٥ - وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَخَّصَ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ  
عَوْفٍ ، وَالزُّبَيْرِ فِي قَمِيصِ الْحَرِيرِ فِي سَفَرٍ ؛ مِنْ حِكْمَةٍ كَانَتْ بِهِمَا . مُتَّفَقٌ  
عَلَيْهِ .

٥٢٦ - وَعَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَسَانِي النَّبِيُّ ﷺ حُلَّةَ سِيرَاءٍ ،  
فَخَرَجْتُ فِيهَا ، فَرَأَيْتُ الْعَضْبَ فِي وَجْهِهِ ، فَشَقَقْتُهَا بَيْنَ نِسَائِي . مُتَّفَقٌ  
عَلَيْهِ ، وَهَذَا لَفْظُ مُسْلِمٍ .

٥٢٧ - وَعَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « أُحِلَّ  
الذَّهَبُ وَالْحَرِيرُ لِأَنَاثِ أُمَّتِي ، وَحُرِّمَ عَلَى ذُكُورِهِمْ » . رَوَاهُ أَحْمَدُ ،  
وَالنَّسَائِيُّ ، وَالتِّرْمِذِيُّ وَصَحَّحَهُ .

- ٥٢٨ - وَعَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ :  
 « إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ إِذَا أَنْعَمَ عَلَى عَبْدٍ نِعْمَةً أَنْ يُرَى أَثَرُ نِعْمَتِهِ عَلَيْهِ » . رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ .
- ٥٢٩ - وَعَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ لُبْسِ  
 الْقَسِيِّ وَالْمُعْصَفِرِ . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .
- ٥٣٠ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : رَأَى عَلِيَّ النَّبِيَّ  
 ﷺ ثَوْبَيْنِ مُعْصَفَرَيْنِ ، فَقَالَ : « أُمَّكَ أَمَرْتِكَ بِهَذَا ؟ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .



- وَأَصْلُهُ فِي « مُسْلِمٍ » ، وَزَادَ : كَانَتْ عِنْدَ عَائِشَةَ حَتَّى قُبِضَتْ ،  
فَقَبِضْتُهَا ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَلْبَسُهَا ، فَنَحْنُ نَغْسِلُهَا لِلْمَرَضِيِّ ؛ نَسْتَشْفِي بِهَا .
- وَزَادَ الْبُخَارِيُّ فِي « الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ » . وَكَانَ يَلْبَسُهَا لِلْوَفْدِ ،  
وَالْجُمُعَةِ .

## ٣- كتاب الجنائز

- ٥٣٢- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَكْثَرُ مَا ذَكَرَ هَازِمُ اللَّذَاتِ : الْمَوْتِ ». رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ ، وَالنَّسَائِيُّ ، وَصَحَّحَهُ ابْنُ حِبَّانَ .
- ٥٣٣- وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ لِضُرِّ يَنْزَلُ بِهِ ، فَإِنْ كَانَ لَا بَدَّ مُتَمَنَّيًّا ، فَلْيَقُلْ : اللَّهُمَّ أَحْيِنِي مَا كَانَتْ الْحَيَاةُ خَيْرًا لِي ، وَتَوَفَّنِي إِذَا كَانَتْ الْوَفَاةُ خَيْرًا لِي ». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

٥٣٤ - وَعَنْ بُرَيْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « الْمُؤْمِنُ  
يَمُوتُ بِعَرَقِ الْجَبِينِ » . رَوَاهُ الثَّلَاثَةُ ، وَصَحَّحَهُ ابْنُ حِبَّانَ .  
٥٣٥ و ٥٣٦ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ . وَأَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَا : قَالَ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَقِّنُوا مَوْتَكُمْ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ ، وَالْأَزْبَعَةُ .

٥٣٧- وَعَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « اقرؤوا عَلَى مَوْتَاكُمْ يَسْ ». رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ ، وَالتَّسَائِي ، وَصَحَّحَهُ ابْنُ حِبَّانَ . [ضعيف].

٥٣٨- وَعَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى أَبِي سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وَقَدْ شَقَّ بَصْرُهُ ، فَأَغْمَضَهُ ، ثُمَّ قَالَ : « إِنَّ الرُّوحَ إِذَا قُبِضَ اتَّبَعَهُ الْبَصَرُ » . فَضَجَّ نَاسٌ مِنْ أَهْلِهِ ، فَقَالَ : « لَا تَدْعُوا عَلَيَّ أَنْفُسِكُمْ إِلَّا بِخَيْرٍ ؛ فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تُؤْمِنُ عَلَيَّ مَا تَقُولُونَ » .

ثُمَّ قَالَ : « اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِأَبِي سَلَمَةَ ، وَارْفَعْ دَرَجَتَهُ فِي الْمَهْدِيِّينَ ، وَافْسَحْ لَهُ فِي قَبْرِهِ ، وَنَوِّزْ لَهُ فِيهِ ، وَاخْلُفْهُ فِي عَقْبِهِ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .





٥٤٤ - وَعَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : دَخَلَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ  
 - وَنَحْنُ نُغَسِّلُ ابْنَتَهُ - فَقَالَ : « اغْسِلْنَهَا ثَلَاثًا ، أَوْ خَمْسًا ، أَوْ أَكْثَرَ مِنْ  
 ذَلِكَ . إِنْ رَأَيْتَنَ ذَلِكَ ، بِمَاءٍ وَسِدْرٍ ، وَاجْعَلْنَ فِي الْأَخِرَةِ كَأُفُورًا ، أَوْ شَيْئًا  
 مِنْ كَأُفُورٍ » . فَلَمَّا فَرَعْنَا آذَانَهُ ، فَأَلْقَى إِلَيْنَا حِقْوَهُ . فَقَالَ : « أَشْعِرْنَهَا  
 إِيَّاهُ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

- وَفِي رِوَايَةٍ : « اِبْدَأْ بِمِيَامِنِهَا ، وَمَوَاضِعِ الْوُضُوءِ مِنْهَا » .  
 - وَفِي لَفْظٍ لِلْبُخَارِيِّ : « فَضَفَرْنَا شَعْرَهَا ثَلَاثَةَ قُرُونٍ ، فَأَلْقَيْنَاهُ خَلْفَهَا » .

- ٥٤٥ - وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : كُفِّنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي ثَلَاثَةِ  
 أَنْوَاجٍ بِيضٍ سَحُولِيَّةٍ مِنْ كُرْسُفٍ ، لَيْسَ فِيهَا قَمِيصٌ وَلَا عِمَامَةٌ . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .
- ٥٤٦ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : لَمَّا تَوَفَّى عَبْدُ اللَّهِ بْنَ أَبِي  
 جَاءَ ابْنُهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ : أَعْطِنِي قَمِيصَكَ أَكْفُنُهُ فِيهِ ، فَأَعْطَاهُ .  
 مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

- ٥٤٧ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « الْبُسُوفُ مِنْ ثِيَابِكُمُ الْبِیَاضِ ، فَإِنَّهَا مِنْ خَيْرِ ثِيَابِكُمْ ، وَكَفَّنُوا فِيهَا مَوْتَاكُمْ » . رَوَاهُ الْخَمْسَةُ إِلَّا النَّسَائِيَّ ، وَصَحَّحَهُ التِّرْمِذِيُّ .
- ٥٤٨ - وَعَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِذَا كَفَّنَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيُحْسِنْ كَفَنَهُ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

٥٤٩- وَعَنْهُ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَجْمَعُ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ مِنْ قَتْلَى أَحَدٍ فِي  
 ثَوْبٍ وَاحِدٍ ، ثُمَّ يَقُولُ : « أَيُّهُمُ أَكْثَرُ أَخْذًا لِلْقُرْآنِ ؟ » ، فَيَقْدِّمُهُ فِي  
 اللَّحْدِ ، وَلَمْ يُغَسَّلُوا ، وَلَمْ يُصَلَّ عَلَيْهِمْ . رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ .

٥٥٠- وَعَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ :  
 « لَا تَغَالُوا فِي الْكَفَنِ ؛ فَإِنَّهُ يُسَلَبُ سَرِيعًا » . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ . [ضعيف] .



- ٥٥٣- وَعَنْ بُرَيْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِي قِصَّةِ الْغَامِدِيَّةِ الَّتِي أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِرَجْمِهَا فِي الزُّنَا - قَالَ : ثُمَّ أَمَرَ بِهَا ، فَصُلِّيَ عَلَيْهَا ، وَدُفِنَتْ . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .
- ٥٥٤- وَعَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : أَتَى النَّبِيُّ ﷺ بِرَجُلٍ قَتَلَ نَفْسَهُ بِمَشَاقِصَ ، فَلَمْ يُصَلَّ عَلَيْهِ . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

٥٥- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِي قِصَّةِ الْمَرْأَةِ الَّتِي كَانَتْ تَقُمُّ  
 الْمَسْجِدَ - قَالَ : فَسَأَلَ عَنْهَا النَّبِيُّ ﷺ [ فَقَالُوا : مَاتَتْ ، فَقَالَ : « أَفَلَا  
 كُنْتُمْ آذَنْتُمُونِي » ؟ فَكَأَنَّهُمْ صَغَرُوا أَمْرَهَا ] فَقَالَ : « دُلُّونِي عَلَى قَبْرِهَا » ،  
 فَدَلُّوهُ ، فَصَلَّى عَلَيْهَا . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .  
 - وَزَادَ مُسْلِمٌ ، ثُمَّ قَالَ : « إِنَّ هَذِهِ الْقُبُورَ مَمْلُوءَةٌ ظُلْمَةً عَلَى أَهْلِهَا ،  
 وَإِنَّ اللَّهَ يَنْوِّرُهَا لَهُمْ بِصَلَاتِي عَلَيْهِمْ » .

٥٥٦ - وَعَنْ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَنْهَى عَنِ النَّعْيِ .  
رَوَاهُ أَحْمَدُ ، وَالتِّرْمِذِيُّ وَحَسَنَهُ .

٥٥٧ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَعَى النَّجَاشِيَّ فِي  
الْيَوْمِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ ، وَخَرَجَ بِهِمْ إِلَى الْمُصَلَّى . فَصَفَّ بِهِمْ ، وَكَبَّرَ عَلَيْهِ  
أَرْبَعًا . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .







٥٦٤ - وَعَنْ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَوْفٍ قَالَ : صَلَّىتُ خَلْفَ ابْنِ عَبَّاسٍ عَلَى جَنَازَةٍ ، فَقَرَأَ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ ، فَقَالَ : لَتَعَلَّمُوا أَنَّهَا سُنَّةٌ . رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ .

٥٦٥ - وَعَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى جَنَازَةٍ . فَحَفِظْتُ مِنْ دُعَائِهِ : « اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ ، وَارْحَمْهُ ، وَعَافِهِ ، وَاعْفُ عَنْهُ ، وَأَكْرِمْ نُزُلَهُ ، وَوَسِّعْ مَدْخَلَهُ ، وَاعْسِلْهُ بِالْمَاءِ وَالثَّلْجِ وَالْبَرَدِ ، وَنَقِّهِ مِنَ الْخَطَايَا كَمَا نَقَّيْتَ الثَّوْبَ الْأَبْيَضَ مِنَ الدَّنَسِ ، وَأَبْدِلْهُ دَارًا خَيْرًا مِنْ دَارِهِ ، وَأَهْلًا خَيْرًا مِنْ أَهْلِهِ ، وَأَدْخِلْهُ الْجَنَّةَ ، وَفِي فِتْنَةِ الْقَبْرِ ، وَعَذَابِ النَّارِ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

٥٦٦ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا صَلَّى عَلَى جَنَازَةٍ يَقُولُ : « اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِحَيِّتِنَا ، وَمَيِّتِنَا ، وَشَاهِدِنَا ، وَغَائِبِنَا ، وَصَغِيرِنَا ، وَكَبِيرِنَا ، وَذَكَرِنَا ، وَأُنْثَانَا ، اللَّهُمَّ مَنْ أَحْيَيْتَهُ مِنَّا فَأَحْيِهِ عَلَى الْإِسْلَامِ ، وَمَنْ تَوَفَّيْتَهُ مِنَّا فَتَوَفَّهُ عَلَى الْإِيمَانِ ، اللَّهُمَّ لَا تَحْرِمْنَا أَجْرَهُ ، وَلَا تُضِلَّنَا بَعْدَهُ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ ، وَالْأَرْبَعَةُ .



- ٥٦٩ - وَعَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ شَهِدَ الْجَنَازَةَ حَتَّى يُصَلَّى عَلَيْهَا فَلَهُ قِيرَاطٌ ، وَمَنْ شَهِدَهَا حَتَّى تُدْفَنَ فَلَهُ قِيرَاطَانِ » . قِيلَ : وَمَا الْقِيرَاطَانِ ؟ قَالَ : « مِثْلُ الْجَبَلَيْنِ الْعَظِيمَيْنِ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .
- وَلِمُسْلِمٍ : « حَتَّى تُوَضَعَ فِي اللَّحْدِ » .
- وَلِلْبُخَارِيِّ : « مَنْ تَبَعَ جَنَازَةَ مُسْلِمٍ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا ، وَكَانَ مَعَهُ حَتَّى يُصَلَّى عَلَيْهَا ، وَيُفْرَغَ مِنْ دَفْنِهَا ، فَإِنَّهُ يَرْجِعُ بِقِيرَاطَيْنِ ، كُلُّ قِيرَاطٍ مِثْلُ أُحُدٍ » .

- ٥٧٠ - وَعَنْ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ؛ أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ ، يَمْشُونَ أَمَامَ الْجَنَازَةِ . رَوَاهُ الْخَمْسَةُ ، وَصَحَّحَهُ ابْنُ حِبَّانَ ، وَأَعْلَهُ النَّسَائِيُّ وَطَائِفَةٌ بِالْإِسْـَـلِ .
- ٥٧١ - وَعَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : نُهِينَا عَنْ اتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ ، وَلَمْ يُعْزَمَ عَلَيْنَا . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

- ٥٧٢ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « إِذَا رَأَيْتُمُ الْجَنَازَةَ فَقُومُوا ، فَمَنْ تَبِعَهَا فَلَا يَجْلِسُ حَتَّى تُوَضَعَ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .
- ٥٧٣ - وَعَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ يَزِيدَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَدْخَلَ الْمَيِّتَ مِنْ قِبَلِ رِجْلِي الْقَبْرِ . وَقَالَ : هَذَا مِنَ السُّنَّةِ . أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ .

٥٧٤ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « إِذَا وَضَعْتُمْ مَوْتَاكُمْ فِي الْقُبُورِ ، فَقُولُوا : بِسْمِ اللَّهِ ، وَعَلَى مِلَّةِ رَسُولِ اللَّهِ » .  
أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ، وَأَبُو دَاوُدَ ، وَالنَّسَائِيُّ ، وَصَحَّحَهُ ابْنُ حِبَّانَ ، وَأَعْلَهُ الدَّارَقُطْنِيُّ بِالْوَقْفِ .

٥٧٥ - وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « كَسْرُ عَظْمِ الْمَيِّتِ كَكَسْرِهِ حَيًّا » . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِإِسْنَادٍ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ .  
٥٧٦ - وَزَادَ ابْنُ مَاجَةَ مِنْ حَدِيثِ أُمِّ سَلَمَةَ : « فِي الْإِثْمِ » . [ضَعِيفٌ] .

- ٥٧٧ - وَعَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : الْحَدُّوَالِي لَحْدًا ، وَأَنْصَبُوا عَلَيَّ اللَّبْنَ نَضْبًا ، كَمَا صُنِعَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .
- ٥٧٨ - وَلِلْبَيْهَقِيِّ عَنْ جَابِرِ نَحْوَهُ ، وَزَادَ : وَرُفِعَ قَبْرُهُ عَنِ الْأَرْضِ قَدْرَ شِبْرٍ . وَصَحَّحَهُ ابْنُ حِبَّانَ .



٥٨١- وَعَنْ عُمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا فَرَغَ مِنْ دَفْنِ الْمَيِّتِ وَقَفَ عَلَيْهِ ، وَقَالَ : « اسْتَغْفِرُوا لِأَخِيكُمْ ، وَسَلُّوا لَهُ التَّيْبِتَ ؛ فَإِنَّهُ الْآنَ يُسْأَلُ » . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ ، وَصَحَّحَهُ الْحَاكِمُ .

٥٨٢- وَعَنْ ضَمْرَةَ بِنِ حَبِيبٍ - أَحَدِ التَّابِعِينَ - قَالَ : كَانُوا يَسْتَحِبُّونَ إِذَا سُوِّيَ عَلَى الْمَيِّتِ قَبْرُهُ ، وَأَنْصَرَفَ النَّاسُ عَنْهُ ، أَنْ يُقَالَ عِنْدَ قَبْرِهِ : يَا فُلَانُ ! قُلْ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ . ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، يَا فُلَانُ ! قُلْ : رَبِّي اللَّهُ ، وَدِينِي الْإِسْلَامُ ، وَنَبِيِّ مُحَمَّدٌ ﷺ . رَوَاهُ سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ مَوْقُوفًا . [ضعيف] .







- ٥٩١ - وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : شَهِدْتُ بِنْتًا لِلنَّبِيِّ ﷺ تُدْفَنُ ،  
 وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ عِنْدَ الْقَبْرِ ، فَرَأَيْتُ عَيْنَيْهِ تَدْمَعَانِ . رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ .
- ٥٩٢ - وَعَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « لَا تَدْفِنُوا  
 مَوْتَاكُمْ بِاللَّيْلِ إِلَّا أَنْ تُضْطَرُّوا » . أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَهَ .
- وَأَصْلُهُ فِي « مُسْلِمٍ » ، لَكِنْ قَالَ : زَجَرَ أَنْ يُفْبِرَ الرَّجُلُ بِاللَّيْلِ ، حَتَّى  
 يُصَلِّيَ عَلَيْهِ .



٥٩٥ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقُبُورِ الْمَدِينَةِ ، فَأَقْبَلَ عَلَيْهِمْ بِوَجْهِهِ ، فَقَالَ : « السَّلَامُ عَلَيْكُمْ يَا أَهْلَ الْقُبُورِ ، يَغْفِرُ اللَّهُ لَنَا وَلَكُمْ ، أَنْتُمْ سَلَفُنَا ، وَنَحْنُ بِالْآثَرِ » . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ ، وَقَالَ : حَسَنٌ . [ضعيف] .

٥٩٦ - وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا تَسْبُوا الْأَمْوَاتَ ؛ فَإِنَّهُمْ قَدْ أَفْضَوْا إِلَى مَا قَدَّمُوا » . رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ .

٥٩٧ - وَرَوَى التِّرْمِذِيُّ : عَنْ الْمُغِيرَةَ نَحْوَهُ ، لَكِنْ قَالَ : « فَتَوَدُّوا الْأَحْيَاءَ » .



للاستفسار : ٩٩٤٩٤١٢٢ - ٦٦١٠٠٢٧٧

٦٦١٤١٧١١ - ٩٩٧٦٢٩٧٧ - ٩٩٧١٨٧٨٥

إخوانكم شباب مسجد الميلم

ضاحية صباح السالم

للمساهمة في الدورة

حساب رقم 05105078793105

بيت التمويل